



الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

مجلة الجامعة الإسلامية

للعلوم الشرعية

مجلة علمية دورية محكمة

محرم ١٤٤٢ هـ

السنة: ٥٤

الجزء الأول

العدد: ١٩٤

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

معلومات الإيداع

النسخة الورقية :

تم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنية برقم ١٤٣٩/٨٧٣٦
وتاريخ ١٤٣٩/٠٩/١٧ هـ
الرقم التسلسلي الدولي للدوريات (ردمد) ١٦٥٨-٧٨٩٨

النسخة الإلكترونية :

تم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنية برقم ١٤٣٩/٨٧٣٨
وتاريخ ١٤٣٩/٠٩/١٧ هـ
الرقم التسلسلي الدولي للدوريات (ردمد) ١٦٥٨-٧٩٠١

الموقع الإلكتروني للمجلة :

<http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html>

ترسل البحوث باسم رئيس تحرير المجلة إلى البريد الإلكتروني :
es.journalils@iu.edu.sa

(الآراء الواردة في البحوث المنشورة تعبر عن وجهة نظر الباحثين فقط، ولا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة)

هيئة التحرير

أ.د. عمر بن إبراهيم سيف
(رئيس التحرير)

أستاذ علوم الحديث بالجامعة الإسلامية

أ.د. عبد العزيز بن جليدان الظفيري
(مدير التحرير)

أستاذ العقيدة بالجامعة الإسلامية

أ.د. باسم بن حمدي السيد
أستاذ القراءات بالجامعة الإسلامية

أ.د. عبد العزيز بن صالح العبيد
أستاذ التفسير وعلوم القرآن بالجامعة الإسلامية

أ.د. عواد بن حسين الخلف
أستاذ الحديث بجامعة الشارقة بدولة الإمارات

أ.د. أحمد بن محمد الرفاعي
أستاذ الفقه بالجامعة الإسلامية

أ.د. أحمد بن باكر الباكري
أستاذ أصول الفقه بالجامعة الإسلامية

أ.د. عمر بن مصلح الحسيني
أستاذ فقه السنة بالجامعة الإسلامية

سكرتير التحرير: باسل بن عايف الخالدي
قسم النشر: عمر بن حسن العبدلي

الهيئة الاستشارية

أ.د. سعد بن تركي الختلان
عضو هيئة كبار العلماء (سابقاً)

سمو الأمير د. سعود بن سلمان بن محمد آل سعود
أستاذ العقيدة المشارك بجامعة الملك سعود

معالي الأستاذ الدكتور يوسف بن محمد بن سعيد
نائب وزير الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد

أ.د. عياض بن نامي السلمي
رئيس تحرير مجلة البحوث الإسلامية

أ.د. عبد الهادي بن عبد الله حميتو
أستاذ التعليم العالي في المغرب

أ.د. مساعد بن سليمان الطيار
أستاذ التفسير بجامعة الملك سعود

أ.د. غانم قدوري الحمد
الأستاذ بكلية التربية بجامعة تكريت

أ.د. مبارك بن سيف الهاجري
عميد كلية الشريعة بجامعة الكويت (سابقاً)

أ.د. زين العابدين بلا فريج
أستاذ التعليم العالي بجامعة الحسن الثاني

أ.د. فالخ بن محمد الصغير
أستاذ الحديث بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

أ.د. حمد بن عبد المحسن التويجري
أستاذ العقيدة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

قواعد النشر في المجلة(*)

- أن يكون البحث جديداً؛ لم يسبق نشره.
- أن يتسم بالأصالة والجدة والابتكار والإضافة للمعرفة.
- أن لا يكون مستقلاً من بحوث سبق نشرها للباحث.
- أن تراعى فيه قواعد البحث العلميّ الأصل، ومنهجيّته.
- ألا يتجاوز البحث عن (١٢٠٠٠) ألف كلمة، وكذلك لا يتجاوز (٧٠) صفحة.
- يلتزم الباحث بمراجعة بحثه وسلامته من الأخطاء اللغوية والطباعية.
- في حال نشر البحث ورقياً يمنح الباحث (١٠) مستلّات من بحثه.
- في حال اعتماد نشر البحث تقول حقوق نشره كافة للمجلة، ولها إعادة نشره ورقياً أو إلكترونياً، ويحقّ لها إدراجه في قواعد البيانات المحليّة والعالمية - بمقابل أو بدون مقابل - وذلك دون حاجة لإذن الباحث.
- لا يحقّ للباحث إعادة نشر بحثه المقبول للنشر في المجلة - في أي وعاء من أوعية النشر - إلا بعد إذن كتابي من رئيس هيئة تحرير المجلة.
- نمط التوثيق المعتمد في المجلة هو نمط (شيكاغو) (Chicago).
- أن يكون البحث في ملف واحد ويكون مشتملاً على:
 - صفحة العنوان مشتملة على بيانات الباحث باللغة العربية والإنجليزية.
 - مستخلص البحث باللغة العربيّة، و باللغة الإنجليزيّة.
 - مقدّمة، مع ضرورة تضمينها لبيان الدراسات السابقة والإضافة العلمية في البحث.
 - صلب البحث.
 - خاتمة تتضمّن النتائج والتوصيات.
 - ثبت المصادر والمراجع باللغة العربية.
 - رومنة المصادر العربية بالحروف اللاتينية في قائمة مستقلة.
 - الملاحق اللازمة (إن وجدت).
- يُرسلُ الباحث على بريد المجلة المرفقات التالية:
البحث بصيغة **WORD** و **PDF**، نموذج التعهد، سيرة ذاتية مختصرة، خطاب طلب النشر باسم رئيس التحرير.

(*) يرجع في تفصيل هذه القواعد العامة إلى الموقع الإلكتروني للمجلة:

<http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html>

محتويات العدد

م	البحث	الصفحة
(١)	منهج الإمام الثعلبي - رحمه الله تعالى - في اختيار القراءات من خلال تفسيره: الكشف والبيان عن تفسير القرآن "تمثيلاً ودراسة" د. عبد الله بن عطا الله الحسيني	٩
(٢)	قصيدة مفيدة في مخارج الحروف للإمام: أبي محمد عبد الله بن علي البغدادي المعروف بـ: سبط الخياط (ت: ٥٤١ هـ) دراسة وتحقيقاً وشرحاً د. طارق بن سعيد أبو رُبعة السهلي	٥٧
(٣)	التأليف في التفسير في القرن الثالث الهجري أسبابه، اتجاهاته، آثاره د. يزيد بن عبد اللطيف الصالح الخليف	١٢٩
(٤)	الاجتهاد في تسمية سور القرآن الكريم د. محمد بن عبد الله بن سليمان أبا الخيل	١٨٢
(٥)	الصَّحَابِيَّةُ الْجَلِيلَةُ أُمُّ الْخُصَيْنِ الْأُخْمَسِيَّةُ الْبَجَلِيَّةُ وَمَرْوِيَّاتُهَا أ.د. محمد عودة الحوري، د. خلود محمد أمين الحواري	٢٢٢
(٦)	حدود التجديد في دراسة السنة النبوية وخدمتها أ.د. تركي بن فهد بن عبد الله الغميز	٢٦٥
(٧)	المراد بالاسترقاء المنفي في حديث: السبعين ألفاً الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب أ.د. صالح بن فريح البهلال	٣١٣
(٨)	الأثر الاعتزالي والرافضي في آراء القاسم الرسي الاعتقادية د. عبد الرحمن بن علي بن أحمد الزهراني	٣٥٥
(٩)	أوجه الشبهة والفرق بين مقالة الأشعرية في كلام الله تعالى وبين مقالة أهل السنة والجماعة جمع ودراسة من خلال كلام شيخ الإسلام ابن تيمية د. بوفلجة بن عباس	٤٠٣
(١٠)	النخبة العالمة بالنداء على طائفة الدروز والتيامنة تأليف: إسماعيل بن عبد الباقي البازجي الدمشقي الحنفي (ت: ١٢١١هـ) دراسة وتحقيق د. حمد صالح الحميده	٤٤٥

الأثر الاعتزالي والرافضي في آراء القاسم الرسي الاعتقادية

I'tizaali and Raafidi Influence on Al-Qaasim Ar-Rassi's
Opinions on Matters of Faith

إعداد:

د. عبد الرحمن بن علي بن أحمد الزهراني

الأستاذ المساعد في العقيدة والأديان والفرق والمذاهب المعاصرة بقسم الدراسات الإسلامية

بكلية العلوم والآداب بالمندق بجامعة الباحة

البريد الإلكتروني: aaaz14321432@hotmail.com

المستخلص

يدرس هذا البحث تأثير القاسم الرسي بالمعتزلة والرافضة، وماذا أضاف من آراء للمذهب الزيدي، وماذا غيّر فيه.

وقد خلص إجمالاً إلى أن القاسم الرسي اعتمد أصول المعتزلة الخمسة، وقال بقولهم في نفي الصفات الإلهية، ونفي خلق الله لأفعال العباد، ووجوب إنفاذ الوعد والوعد، والقول بالمنزلة بين المنزلتين، والخروج على الأئمة والولادة.

وأثبت البحث أن القاسم الرسي زاد في انحراف المذهب الزيدي في مسألة الإمامة، حتى جعلها أكبر الفرائض، وأن من لم يقل بإمامة علي (رضي الله عنه) بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم مباشرة فإن الله لا يقبل منه صلاة ولا صياماً ولا شيئاً من أعمال البر، وأن الرسي سار بالزيدية في الصحابة (رضوان الله عليهم) على منهج الرافضة في التنقص منهم ولمزهم.

الكلمات المفتاحية: آراء، العقيدة، الرسي، الفكر، تأثير، الرافضي.

Abstract

The research addresses the influence of the Mu'tazilites and the Raafidah on Al-Qaasim Ar-Rassi and what he added to the Zaydi doctrine and what he modified in it.

The research concluded that Al-Qaasim Ar-Rassi relied upon the five fundamentals of the Mu'tazilites and followed their views in rejecting the Divine attributes and he denied the creation of the deeds of the creations by Allaah and he affirmed the obligation of carrying out the promise and the punishment and the claim of the existence of a middle position (i. e. between faith and disbelief) and rebelling against the leaders and the rulers.

The research revealed that Al-Qassim Ar-Rassi added to the deviation of the Zaydi doctrine in the issue of Imamate (leadership) to the extent of regarding it the greatest of all obligatory acts worship. And that whoever does not accept the leadership of Ali –may Allah be pleased with him- instantly after the death of the Messenger of Allaah –peace and blessing upon him- Allah will not accept their prayers and fasting or any other good deed. Also that Ar-Rassi dragged the Zaidis upon the doctrine of the Raafidis regarding the companions –may Allaah be pleased with them all- by degrading and underestimating them.

Key Words:

. Views and faith and Ar-Rassi and thought and influence and Ar-Rafida.

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﷺ. أما بعد.

لقد كان للقاسم الرسي^(١) الأثر الأكبر في تكوين المذهب الزيدي الهادي الذي استمر إلى اليوم، فهو بوابة الزيدية إلى الاعتزال وقد أثبت ذلك في بحث خاص بهذه المسألة. وفي هذا البحث أحببت أن أعطي هذه الشخصية مزيداً من الدراسة، ومقارنة ما كتبه وما أثر عنه بمنهج المعتزلة، وتأثره بالرفض في بابي الصحابة والإمامة، لاسيما وقد واكب بداية تشكل المذهب المعتزلي، وعاصر كبار المعتزلة الذين كان لهم دور في نُقْلة المذهب وعلى رأسهم أبو الهذيل العلاف^(٢)، الذي كان أول من قعد للأصول المعتزلية الخمسة وألف كتاباً بهذا الاسم قيل إنه فُقد بعد ذلك.

ولقد ظهرت آثار آراء القاسم الرسي في نقل مذهب الزيدية من عقيدة زيد في صحابة رسول الله ﷺ إلى التأثير بعقائد الرافضة، وكان هو أول من نظّر لأصل الإمامة بالتأويلات العقلية، ووضع لها شروطاً، ودعى لحصرها في البطنين، ومن ثم أتى حفيده يحيى بن الحسين ليؤسس دولة الزيدية الهاديوية في اليمن على فكر جده القاسم الرسي.

(١) أبو محمد، القاسم بن إبراهيم بن إسماعيل بن إبراهيم بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب، وقد ترجمت له في بحثي صلة الزيدية بالمعتزلة من ص ٧ الى ص ١٣.

(٢) هو أبو الهذيل، محمد بن الهذيل العبدي، يقول يحيى بن المرتضى في ترجمته: قال صاحب المصابيح: كان نسيج وحده وعالم دهره ولم يتقدمه أحد من الموافقين له ولا من المخالفين، وحكي عن يحيى بن بشر أن لأبي الهذيل ستين كتاباً في الرد على المخالفين في دقيق الكلام وجليله، ١٠٠ سنة، وقيل غير ذلك، ولد أبو الهذيل سنة ١٣٤هـ، وقيل غير ذلك، انظر: طبقات المعتزلة أحمد بن يحيى المرتضى ص (٤٤-٤٩)، والتنبيه والرد ص (٤١)، وانظر: طبقات المعتزلة للقاضي عبد الجبار، كتاب فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة ص ٢٥٤-٢٦٣. وانظر: مقالات الإسلاميين لأبي القاسم البلخي باب ذكر المعتزلة الطبقة السادسة، فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة ص ٦٩-٧٠.

أسباب اختيار الموضوع وأهميته:

- ١- أهمية القاسم الرسي في المذهب الزيدي فهو جد الهادي يحيى بن الحسين مؤسس الزيدية الهادوية في اليمن، وعليه اعتماده فيما ذهب اليه وما صنف.
- ٢- أن القاسم الرسي بؤابة الزيدية إلى مذهب المعتزلة في مسائل العقيدة.
- ٣- أن مصنفات الرسي أول وثائق تثبت انحراف الزيدية في مسائل الإمامة والصحابة.
- ٤- لكون كتب ورسائل ومصنفات القاسم الرسي هي معتمد الزيدية من بعده.

أهداف البحث:

- ١- اظهار مدى التطابق بين منهج القاسم الرسي وبين منهج المعتزلة في العقيدة.
- ٢- توضيح مدى تأثير الرسي بعقيدة الرافضة في الصحابة رضوان الله عليهم.
- ٣- بيان انحراف الرسي في التععيد للأمامة عند الزيدية، وأخذهم بعيداً عن منهج الحق.

الدراسات السابقة:

لم أقف - فيما أعلم - على دراسة سابقة في هذا الموضوع، وجل ما وقفت عليه من دراسات وجدت فيها إشارات بسيطة عن القاسم الرسي لا ترتقي بأن تكون دليلاً أو معتمداً للباحثين، ولا أن تكون إيضاحاً لأثر القاسم ودوره في المذهب الزيدي، كما أنها لم تعتمد على كتبه ورسائله، وإنما هي في الغالب تعتمد على غيرها من الدراسات، أو النقول السابقة، ومن ذلك الرسالة القيمة (تأثير المعتزلة في الخوارج والشيعة) للدكتور عبد اللطيف الحفطي، فقد تكلم عن تأثير الزيدية بالمعتزلة في مبحث من رسالته، وذكر أن من العلماء من يرى أن البداية في ظهور مقالات المعتزلة في كتابات بعض أئمة الزيدية كالقاسم الرسي^(١)، وقد ركز البحث على إثبات التأثير من خلال أئمة وكتب الزيدية الهادوية فقط.

حدود البحث:

- حدوده الزمنية: حياة القاسم الرسي منذ ولادته الى وفاته.
- حدوده الموضوعية: كتب ورسائل القاسم الرسي.

(١) انظر: ص (٤٠٩، ٤٠٧).

منهج البحث:

اعتمد الباحث في دراسته على المنهج الاستردادي والمنهج التحليلي النقدي، الذي يهتم باستقراء كتب ورسائل القاسم الرسي، ويحاول ربطها بالمنهج الذي تأثرت به.

إجراءات البحث:

يقوم البحث على تمهيد وعلى مبحثين وتحت كل منهما مطالب:

التمهيد:

المبحث الأول: رأيه في التوحيد، وتحت مطالب:

المطلب الأول: تعريف التوحيد.

المطلب الثاني: إثبات وجود الله.

المطلب الثالث: الأسماء والصفات.

المطلب الرابع: خلق القرآن.

المطلب الخامس: نفي الرؤية.

المبحث الثاني: رأيه في العدل:

١ - تنزيه الله عن فعل القبيح.

٢ - خلق أفعال العباد.

٣ - الاستطاعة.

المبحث الثالث: رأيه في الوعد والوعيد:

المبحث الرابع: رأيه في المنزلة بين المنزلتين.

المبحث الخامس: رأيه في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

المبحث السادس: رأيه في الإمامة.

المبحث السابع: رأيه في الصحابة (رضوان الله عليهم).

النتائج والتوصيات.

الفهارس.

التمهيد

لقد نهج القاسم الرسي نهج المعتزلة في أصول العقيدة، فقد سار على طريقتهم في الاستدلال العقلي؛ والتأويل الكلامي؛ وعدم الأخذ بخبر الآحاد في العقيدة، وقد اعتمد أصول المعتزلة الخمسة^(١)، حتى وإن حاول أن يغيّر في ألفاظها ويبدّل إلا أنه لم يستطع أن يجيد عنها، فقد ذكر الأصول الثلاثة الأولى عند المعتزلة وغيّر في ألفاظ الأصولين الرابع والخامس، ومما يشهد لذلك أنه بنى أصوله عليهما في أكثر من موضع في كتبه، فقد قال في رسالة بعنوان الأصول الخمسة: « من لم يعلم من دين الإسلام خمسة الأصول، فهو ضال جهول:

أولهن: أن الله سبحانه إله واحد ليس كمثله شيء، بل هو خالق كل شيء يدرك الأبصار ولا تدركه الأبصار وهو اللطيف الخبير.

والثاني من الأصول: أن الله سبحانه عدل غير جائر، لا يكلف نفساً إلا وسعها، ولا يعذبها إلا بذنبها، لم يمنع أحداً من طاعته بل أمره بها، ولم يدخل أحداً في معصيته بل نهاه عنها.

والثالث من الأصول: أن الله سبحانه صادق الوعد والوعد، يجزي بمثقال ذرة خيراً، ويجزي بمثقال ذرة شراً، من صيّرهُ إلى الثواب فهو فيه أبداً خالد مخلد كخلود من صيّرهُ إلى العذاب الذي لا ينفد.

الرابع من الأصول: أن القرآن المجيد فصل محكم، وصراط مستقيم لا خلاف فيه ولا اختلاف^(٢)، وأن سنة رسول الله ﷺ ما كان لها ذكر في القرآن ومعنى.

والخامس من الأصول: أن التقلب بالأموال في التجارات والمكاسب في وقت ما تعطل فيه الأحكام، وينتهب ما جعل الله للأرامل والأيتام، والمكافيف والزمناء، وسائر الضعفاء، ليس

(١) بالترتيب الذي ذكره أعلاه.

(٢) قوله: (إن القرآن المجيد فصلٌ محكم) لعله يقصد أن القرآن فصل في حكمه بين المؤمن والكافر في الدنيا والآخرة، وهو إشارة لأصل المنزلة بين المنزلتين.

الأثر الاعتزالي والرافضي في آراء القاسم الرسي الاعتقادية، د. عبد الرحمن بن علي بن أحمد الزهراني

من الحل والإطلاق كمثلته في وقت ولاية العدل والإحسان، والقائمين بحدود الله^(١).

فجميع هذه الأصول الخمسة لا يسع أحداً من المكلفين جهلها بل تجب عليهم معرفتها^(٢).

لذا فسأعرض لدراسة الآراء العقدية عند القاسم بن إبراهيم الرسي من خلال هذا المنهج الذي ارتضاه، وأقارن ذلك بقول المعتزلة لنرى مدى التطابق بينهما.

(١) ذكر ما يحدث في زمن ولاية الظلم والجور، وقارنه بما عليه ولاية العدل، إشارة إلى أصل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عند المعتزلة.

(٢) فصول في التوحيد (الأصول الخمسة) ضمن مجموع كتب ورسائل القاسم (١/ ٦٤٧ - ٦٤٨).

المبحث الأول: رأيه في التوحيد

لقد ظهر تأثر القاسم بن إبراهيم الرسي، بالمعتزلة في ذلك جلياً في الأمور التالية:

المطلب الأول: تعريف التوحيد:

لقد ركّز الرسي في تعريف التوحيد على توحيد الأسماء والصفات، ونفي الرؤية، وتوحيد الربوبية، ولم يهتم كثيراً بتوحيد الألوهية الذي هو أول الواجبات على العبيد.

يقول في تعريف التوحيد: « إن الله سبحانه إله واحد ليس كمثله شيء، بل هو خالق كل شيء، يدرك الأبصار ولا تدركه الأبصار وهو اللطيف الخير »^(١).

ويقول: « فأول - يا بني - فرض الله على خلقه، ومقدمات أمهات فرضه، الإيقان لله بوحدانيته، والإقرار له بربوبيته، لأن من أقر بالربوبية عرف أنه لله عبد. . . ومن شبه الله بشيء من خلقه، فقد خرج من المعرفة بالله وحقه »^(٢).

ويقول: « فحقيقة التوحيد: نفي جميع صفات التشبيه عنه »^(٣).

ويقول: « واعلم أن الله واحد في الربوبية والعز والكبرياء، واحد بنفسه لا بغيره، وهو واحد لا ثاني معه، ولا مثل له في صفة ولا ذات »^(٤).

ويقول « قال العالم: كيف تعرف ربك؟

قال الوافد: أعرفه بما عرف به نفسه من الوحدانية، ولا أشبهه بشيء من البرية، لا يحد بالحدود، ولا يوصف بالصفات، إذ هو سبحانه وتعالى خالق كل صفة وموصوف »^(٥).

وبنظرة لمنهج المعتزلة في هذا الأصل، فقد جعلوا توحيد الأسماء والصفات و توحيد الربوبية هو الغاية والمطلوب الأول للرسول، وخلطوا بينه وبين توحيد الألوهية حيث جعلوا

(١) فصول في التوحيد ضمن مجموع كتب رسائل القاسم (١/ ٦٤٧).

(٢) المصدر السابق (١/ ٦٤٩).

(٣) المصدر السابق (١/ ٦٥٧).

(٤) المسترشد ضمن مجموع كتب رسائل القاسم، (١/ ٤٦٥).

(٥) العالم والوافد ضمن مجموع كتب رسائل القاسم (٢/ ٣٦٤).

معنى الإلهية: القدرة على الاختراع^(١).

يقول القاضي عبد الجبار في تعريف التوحيد: « فأما في اصطلاح المتكلمين؛ فهو العلم بأن الله تعالى واحد لا يشاركه غيره فيما يستحق من الصفات نفياً وإثباتاً على الحد الذي يستحقه والإقرار به، ولا بد من اعتبار هذين الشرطين: العلم والإقرار جميعاً، لأنه لو علم ولم يقر أو أقر ولم يعلم لم يكن موحداً »^(٢).

وبهذا ظهر التطابق بين مفهوم القاسم الرسي و مفهوم المعتزلة للتوحيد.

المطلب الثاني: إثبات وجود الله تعالى:

نهج القاسم منهج المعتزلة المتكلمين، حيث استدل بدليل حدوث الأجسام أو حدوث العالم، وتوصل به كذلك إلى نفي الصفات تماماً كما فعلت المعتزلة^(٣).

قال في ذلك في مناظرته للملحد: « فقال الملحد عند ذلك: حدثني ما الدلالة على إثنية الصانع قال القاسم عليه السلام: الدلالة على ذلك قوله في كتابه عز وجل: ﴿يَتَأَيُّهَا النَّاسُ إِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّن تُرَابٍ ثُمَّ مِّنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِّنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ مِّنْ مُّضْغَةٍ مُّخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ لِّنُبَيِّنَ لَكُمْ وَنُقِرُّ فِي الْأَرْحَامِ مَا نَشَاءُ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلاً ثُمَّ لِّتَبْلُغُوا أَشَدَّكُمْ وَمِنْكُمْ مَّن يُنْفِقُ وَمِنْكُمْ مَّن يَرُدُّ إِلَىٰ أَرْدَلِ الْعُمُرِ لِكَيْلَا يَعْلَمَ مِن بَعْدِ عِلْمٍ شَيْئاً وَتَرَىٰ الْأَرْضَ هَامِئَةً فَإِذَا أَنزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأُنَبِّتُ مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ ﴿٥﴾ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّهُ يُخَيِّ الْمَوْتِ وَأَنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٦﴾ وَأَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مِّن فِي الْقُبُورِ ﴿٧﴾﴾ »^(٤).

ووجه الدلالة في هذه الآية فهو: كَوْن الإنسان تراباً، ثم نطفة ثم علقة، لا يخلو هذه الأحوال من خلتين إما أن تكون محدثة، أو قديمة، فإن كانت محدثة فهي إذاً من أدل الأدلة على وجود إنثيته العلل.

(١) انظر: مجموع الفتاوى، ابن تيمية (٩٧/٣-٩٨).

(٢) شرح الأصول الخمسة، ص (١٢٨).

(٣) انظر: شرح الأصول الخمسة ص (٩٢-١٢٠).

(٤) سورة الحج، الآية (٥ - ٧).

منها: أن المحدث متعلق في العقل بمحدثه، كما كانت الكتابة متعلقة في العقل بكتابها، والنظم بناظمه إذ لا يجوز وجود كتابة لا كاتب لها، ووجود أثر لا مؤثر له في الحسن والعقل.

ومنها: أن المحدث هو ما لم يكن فكّون، فهو في حال كونه لا يخلو من أحد أمرين: أما أن يكون هو كَوْن نفسه، أو غيره كَوْنه! !

فإن كان هو الذي كَوْن نفسه لم يخل أيضاً من أحد أمرين:

إما أن يكون كَوْن نفسه وهو معدوم، أو كَوْنها وهو موجود! فإن كان كَوْنها وهو معدوم، فمحال أن يكون الموجود أوجد نفسه وهو موجود، إذ وجود نفسه أغناه عن أن يكون ثانياً فإذا بطل هذا ثبت أن الذي كونه غيره، وأنه قديم وليس مُحَدَّث، إذ لو كان محدثاً كان حكمه حكم المحدثات^(١).

ثم يواصل الحديث عن دليل الممكن والواجب، وهو دليل فلسفي معروف هو الآخر مما يستدل به المعتزلة كذلك في إثبات وجود الله تعالى، وهو دليل يقوم على فكرة أن العالم جائز الوجود ولذلك فهو محدث، والله عز وجل واجب الوجود ولذلك فهو قديم^(٢).

ودليل الحدوث من أبرز ما يميّز المعتزلة حيث تستدل به لوجود الله تعالى ثم تتوصل به إلى نفي صفات الله تعالى بالطرق والعبارات الكلامية، كالحركة والسكون، والاجتماع والافتراق، وصفات الأجسام، فترى المعتزلة أن الجسم يتحرك ثم يسكن أو العكس، فهذه أعراض يتعرض لها خلاف ذاته، وهذه الأعراض حادثة لأنها تتغير، والقديم لا يتغير ولا يطرأ عليه تبدل، وبما أن كل جسم لا يخلو من أعراض في كل وقت، فالأجسام أيضاً محدثة وليست قديمة، وإذا ثبت أن الأجسام محدثة فلا بد لها من موجد^(٣).

وبالتأمل بين كلام القاسم الرسي وما تسير عليه المعتزلة في هذا الدليل يجد التطابق، وبهذا يتضح تأثر الرسي حتى في تفصيلات الأصول التي استقاها من المعتزلة.

(١) مناظرة مع الملحد ضمن كتب ورسائل القاسم، (١/ ٢٩٤ - ٢٩٥).

(٢) المصدر السابق (١/ ٢٩٥).

(٣) انظر: المختصر في أصول الدين، القاضي عبد الجبار، ص(٢٠٣-٢٠٩)، ضمن رسائل العدل والتوحيد.

المطلب الثالث: الأسماء والصفات:

تأثر الرسي في اعتقاده في أسماء الله وصفاته بالمعتزلة ظاهر في أمور منها ما يلي:

أولاً: الأسماء:

لقد ذهب القاسم إلى أن أسماء الله ليست توقيفية فقد قرر أن أي اسم تضمن مدحاً فإنه يجوز إثباته لله تعالى فيقول: « وكذلك أسماؤه كلها حسنى، وأمثاله كلها العلى فأسماءه لا تنهاى مرسله مطلقة مجتمعة كلها فيه سبحانه لا مفترقة، ليس لاسم منها حدٌ محظور، ولا لمثل منها حصار محصور، فيكون الحد حينئذ للمحدود ثانياً، وما حُضر بالحد من المحدود متناهيًا، ولكنه كما قال سبحانه: ﴿ فَأَعْبُدْهُ وَاصْطَبِرْ لِعِبَادَتِهِ هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا ﴾^(١) »^(٢).

ويقول عبدالسلام الوجيه وهو من منظري زيدية اليمن المعاصرين: « يؤخذ للإمام من هذا أنه يرى جواز إطلاق أسماء على الله، وإن لم يرد بها إذن من الشرع ما دامت تفيد مدحاً وتعظيماً »^(٣).

وهذا من تأثره بالمعتزلة فهم يقولون بعدم توقيفية أسماء الله تعالى.

والمعتزلة يعتقدون أن أسماء الله تثبت من خلال قاعدة الحسن والقبح العقلي، فما يراه العقل من الأسماء مناسباً لإطلاقه على الباري فلا بأس به، وما لا يراه مناسباً فلا يجوز إطلاقه على الباري تعالى، حتى وإن كان قد ثبت بالكتاب والسنة الصحيحة، فأسماء الله عند المعتزلة ليست توقيفية^(٤).

ثانياً: الصفات:

وسار الرسي سيرة المعتزلة في نفي الصفات على ما يلي:

(١) سورة مريم، آية: ٦٥.

(٢) الدليل الكبير ضمن المجموع، (٢٣١/١).

(٣) المصدر السابق، ص ٢٣١ الحاشية، من تعليق المحقق عبدالسلام الوجيه.

(٤) انظر: المغني في أبواب التوحيد والعدل، (١٧٩/٥)، تحقيق د. إبراهيم مدكور، ود. طه حسين،

ود. محمود محمد قاسم.

(أ) الصفات الذاتية:

لقد نفى المعتزلة الصفات الذاتية عن الله تعالى، ولهم في ذلك طرق، ومن طرقهم أنهم جعلوها وجوهاً واعتبارات عقلية، بمعنى أنه لا حقيقة لها منفصلة عن الذات، أي أنها عين الذات، وليست صفات لهذه الذات^(١)، وهي طريقة أبي الهذيل حيث يقول: «هو عالم بعلم هو هو، وقادرٌ بقدره هي هو، وحي بحياة هي هو، وكذلك قال في سمعه وبصره وقدمه وعزته وعظمته وجلاله وكبريائه، وفي سائر صفاته لذاته»^(٢).

ونُحج القاسم في صفات الله الذاتية كالعلم والسمع والقدرة والبصر والقوة، نُحج النفي لها، وذلك أنه جعلها عين ذات الله تعالى، وليست بمعنى لائق لهذه الذات تماماً كما فعل العلاف، فقال: «إن معنى قول الله سبحانه في كتابه: ﴿تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ﴾^(٣)، أي: تعلم ما أعلم ولا أعلم الذي تعلم، وكذلك قال الله عز وجل: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾^(٤) فالكاتب هو المكتوب عليه، وهو الله عز وجل، الكاتب والمكتوب عليه.

وإن زعم أن النفس معنى غير ذاته، وزعم أنه شخص.

سئل عما في النفس، أهي النفس أم غير النفس؟!

فإن زعم أنها غير النفس، زعم أن في ربه غير ربه، وإن زعم أن الذي في النفس هي النفس؟ زعم أنه لا معنى لقوله «في نفسي»!!

ويُسألون هل كانت النفس وفيها ذلك الذي هو غيرها؟!

... إلى قوله - وقال الله: ﴿وَيَحْذَرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾^(٥) فالحذر هو، المحذر منه،

(١) انظر: شرح الأصول الخمسة، للقاضي عبد الجبار (١٨٢ - ١٨٣)، تحقيق: عبد الكريم، عثمان.

(٢) انظر: مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، للأشعري (٢٤٥/١)، تحقيق: محمد محيي الدين، وانظر: الملل والنحل للشهرستاني (١ / ٤٩ - ٥٠)، تحقيق: محمد كيلاي.

(٣) سورة المائدة، الآية: ١١٦.

(٤) سورة الأنعام، الآية: ١٢.

(٥) سورة آل عمران، الآية: ٢٨.

الأثر الاعتزالي والرافضي في آراء القاسم الرسي الاعتقادية، د. عبد الرحمن بن علي بن أحمد الزهراني

يعني يحذركم الله أي: يعذبكم، كما قال: « كتب على نفسه الرحمة »، « وليس الكاتب غير المكتوب عليه »^(١).

فهو يجعل الصفات الذاتية لله تبارك وتعالى أنها الذات الإلهية نفسها، وهذا تعطيل واضح، وله في ذلك شبه هي تماماً شبه المعتزلة، ومنها:

الشبه النقليية:

وقد احتج بشبه ذكرها كثيراً في مؤلفاته ورسائله، هي ذاتها شبه المعتزلة، فقد اتخذ القاسم الرسي آيات من كتاب الله واستدل بها على نفي الصفات، وهذه الآيات ما هي عنده إلا مؤكدة لأدلة العقل، ومنها قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾^(٢). وقوله: ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾^(٣) ونحوها، وقد قال: « واعتلوا بآيات من الكتاب متشابهات حرفوها بالتأويل، ونقضوا بها التنزيل وقوله: ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾^(٤) كما حَرَّفَ حَرَّفَ من كان قبلهم من اليهود والنصارى كلام الله من مواضعه »^(٥).

ويقول في أثناء رده على أهل السنة عندما أثبتوا العرش والكرسي « أولم يسمع من توهم ذلك أو ظنه - قاتله الله - ما أضل توهمه وظنه، قول الله العليم الخبير: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ وقوله سبحانه: ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾ والكفو هو المثل والنظير »^(٦).

ويقول منظراً لهذا الكلام: « فأما دلائله لنا سبحانه على أنه خلاف الأشياء ولكل ما يُعقل في جميعها من العجزة والأقوياء، فقوله سبحانه: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ وما ليس كمثله شيء، فهو خلاف لكل شيء، وقوله سبحانه وتعالى في سورة

(١) المسترشد ضمن المجموع، (١/٤٥٤).

(٢) سورة الشورى، آية (١١).

(٣) سورة الإخلاص، آية: (٥٨٦).

(٤) سورة مريم، آية (٦٥).

(٥) العدل والتوحيد ضمن المجموع، (١/٥٨٦).

(٦) تفسير العرش والكرسي ضمن المجموع، (١/٦٨٤).

التوحيد والإفراد، بعد تنزهه فيها سبحانه عن الوالد والأولاد ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾ ومن لم يكن له كفواً أحد، فهو خلاف لكل أحد، وما كان خلافاً للآحاد كلها، كان خلافاً اضطراراً لأصلها، لأن الأصل في نفسه وتحداده، فهو غير شك جميع آحاده، فالله سبحانه هو خلاف الآحاد المعدودة، وجميع ما يفعل من الأصول الموجودة^(١).

ويقول في الإنكار على أهل السنة عندما أثبتوا الصفات التي أثبتها الله لنفسه في كتابه: «وقد أنكرت الحشوية من أهل القبلة رد المتشابه إلى المحكم، وزعموا أن الكتاب لا يحكم بعضه على بعض، وأن كل آية منه ثابتة واجب حكمها بوجوب تنزيلها وتأويلها، ولذلك وقعوا في التشبيه، وجادلوا عليه، لما سمعوا من متشابه الكتاب، فلم يحكموا عليه الآيات التي جاءت بنفي التشبيه»^(٢).

وعند النظر للشبه التي استدلت بها المعتزلة نجد الرسي سار على نهجهم في الاستدلال بالآيات التي تنزه الله تعالى عن المثل وعن النقائص كقوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾^(٣)، ﴿لَا تَأْخُذْهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾^(٤) ونحوها، فيرون أن هذه الآيات أوضح دلالة من الآيات التي توهم التشبيه على حد زعمهم^(٥).

وأما الشبه العقلية وهي عنده الأساس كالمعتزلة فمنها:

١ - شبهة تعدد القدماء:

يرى المعتزلة أن إثبات الصفات يعني تعدد القدماء، فهم يرون أن الواحد لا يتجزأ ولا يتبعص من كل وجه كان، ولا يتحقق التوحيد إلا إذا كان كذلك، ثم أثبتوا التوحيد بدليل

(١) الدليل الكبير ضمن المجموع، (١/ ٢٣٠ - ٢٣١).

(٢) أصول العدل والتوحيد، ضمن (١/ ٦٣٢).

(٣) سورة الشورى، آية (١١).

(٤) سورة البقرة، آية (٢٥٥).

(٥) انظر: شرح الأصول الخمسة ص (٨٩-٩٠)، مقدمة ابن خلدون، عبد الرحمن بن خلدون، ص (٢٦٤)، ودراسات نقدية في مذاهب الفرق الكلامية، د. محمد السنهوتي، ص (١٥٤).

الأثر الاعتزالي والرافضي في آراء القاسم الرسي الاعتقادية، د. عبد الرحمن بن علي بن أحمد الزهراني

الحدوث، وجعلوا التوحيد متوقفاً على هذا الدليل، والصفات في نظرهم، أجزاء وأبعاد، إثباتها للذات يعني أن الذات أصبح فيها تعدد، وهذا عندهم هو تعدد القدماء^(١).

وصرح بهذا واصل بن عطاء وإن لم يكن قد ترسخت الفكرة كما هي عليه بعده حينما اتصلت المعتزلة بكتب الفلاسفة أكثر من ذي قبل.

قال ابن المرتضى: « نفت المعتزلة الصفات عن الله، وذلك للتوحيد المطلق، ولقد قال واصل بن عطاء. . . من أثبت معنى وصفة قديمة فقد أثبت إلهين »^(٢).

ويقول الشهرستاني: « والذي يعم طائفة المعتزلة من الاعتقاد: القول بأن الله تعالى قديم والقدم أخص وصف ذاته، ونفوا الصفات القديمة أصلاً، فقالوا هو عالم بذاته، قادر بذاته حي بذاته، لا بعلم وقدرة وحياة: هي صفات قديمة ومعان قائمة به؛ لأنه لو شاركته الصفات في القدم الذي هو أخص الوصف لشاركته في الإلهية »^(٣).
ولذلك اعتبر المعتزلة إثبات الصفات الثبوتية الذاتية والفعالية لله تعالى شركاً يخرج صاحبه من الإسلام^(٤).

ومن خلال كتب الرسي يتضح تأثيره بهذه الشبهة، فيقول: « فهذه صفته تعالى في الإلئية والذات، وهي صفة واحدة ليست فيه جل ثناؤه بمختلفة ولا ذات أشتات، ولو كانت مختلفة غير واحدة، لكان اثنين وأكثر في الذكر والعدة »^(٥).

ويقول في تنظيره لإنكار الصفات الإلهية « وكان في ذلك الخروج من وصف الله بالوحدانية، ومما وصف به نفسه جل جلاله من التفرد الربوبية، فلم يكن في قولهم إلا واحداً، وعاد في وصفهم كثيراً عدداً »^(٦).

(١) انظر: المغني في أبواب التوحيد والعدل، القاضي عبد الجبار (٤ / ٣٤١ ، ٣٦١).

(٢) المنية والأمل، ص (١٠٩)، القاضي عبد الجبار، جمع المرتضى، وانظر: الملل والنحل للشهرستاني (٤٦ / ١).

(٣) الملل والنحل (١ / ٤٤).

(٤) انظر: المغني في أبواب التوحيد والعدل (٧ / ١١٦).

(٥) جواب مسألتين الرجلين من أهل طبرستان ضمن المجموع، (١ / ٦٣٨).

(٦) تفسير العرش والكرسي ضمن المجموع، (١ / ٦٥٩).

٢- إثبات الصفات يستلزم التشبيه والتجسيم:

يرى المعتزلة - كما هو معلوم - أن إثبات الصفات لله تعالى يقتضي التشبيه والتمثيل والتجسيم، والله نفى عن نفسه الشبيه والمثيل والنظير، فقال تعالى: ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾^(١)، وقال: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾^(٢).

ولذلك لا يجوز وصف الباري بصفة يتصف بها المخلوق، يقول عنهم الشهرستاني: «واتفقوا على... نفى التشبيه عنه من كل وجه: جهة، ومكاناً، وصورة، وجسماً، وتحيزاً، وانتقالاً، وزوالاً، وتغيراً، وتأثراً»^(٣).

وقد نهج القاسم هذا المنهج وجعل التشبيه والتجسيم حجة لنفي الصفات، فيقول: «فإنه لا تحول أوهام المتوهم، إلا في كل ذي صورة وتجسّم، ومن توهم الله جسماً، فلم يصب بالله علماً ولم يقارب من اليقين بالله شيئاً، ولذلك كان حشو هذه العامة من اليقين بالله يُراه ولما التبس بقلوبهم وأنفسهم من ذلك واعتقاده، اقتادهم وليّهم إبليس بالمعصية في قيادة، فحثوا له بالعصيان لله سراعاً عتقاً»^(٤).

ويقول مكفراً من أثبت الصفات: «فكل من وصف الله جل ثناؤه بميزات خلقه، أو شبهه بشيء من صناعه، أو توهمه صورة أو جسماً أو شبحاً... فقد نفاه وكفر به وأشرك به فافهموا ذلك»^(٥).

ب- الصفات الخيرية:

لقد أول المعتزلة الصفات الخيرية فعطلوها عن معانيها، ودليلهم في هذا التحريف هو العقل كما هي طريقتهم^(٥).

وقد جعل القاسم الرسي الصفات من المتشابه، ثم أولها بمجازات اللغة والعقل كما

(١) سورة الإخلاص، آية (٤).

(٢) الملل والنحل (١ / ٤٥)، وانظر: شرح الأصول الخمسة ص (١٣١ - ١٣٢).

(٣) الدليل الكبير ضمن المجموع، (٢٣٢/١).

(٤) العدل والتوحيد ضمن المجموع، (٥٩٢/١).

(٥) انظر: شرح الأصول الخمسة ص (٢٥٧، ١٥٣، ١٥١)، وانظر: المغني في أبواب التوحيد

(١٩٠/٥).

فعلت المعتزلة وقد أول كل نصوص الصفات الخيرية سواء كانت ذاتية أو فعلية:

فأول النفس، فقال: « وأما قوله: ﴿ وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ ﴾^(١)، يريد يحذركم الله لا غيره، وقوله: ﴿ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ ﴾^(٢)، يريد تعلم أنت ما أعلم، ولا أعلم أنا ما تعلم إلا ما علمتني، ليس يعني أن له نفساً غيره بما يقوم، تعالى عن ذلك^(٣). ويقول في نفي صفة الوجه لله تعالى: « وتأويل قول الله: ﴿ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ ﴾^(٤) له معان: منها ما أريد به وجه الله من العمل الطيب، والقول الحسن. ومعنى آخر: ﴿ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ ﴾، إلا هو، ومن أراد هذا المعنى قرأ وجهه مرفوعاً، وله سوى هذه أيضاً من أراده قرأه مفتوحاً، والمعنى فيه: ثواب الله عز وجل^(٥). وحرف قوله تعالى: ﴿ اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾^(٦)، فقال « يعني: الله ينير لعباده دلائله التي يهتدون إليه بها^(٧)، وأول اليد بالقدرة والعلم^(٨)، ومجيء الله بمجيء آياته العظام ومجيء الملائكة^(٩). والاستواء بملكه للأشياء وارتفاعه عليها^(١٠).

(١) سورة آل عمران، الآية: ٢٨ - ٣٠.

(٢) سورة المائدة، الآية: ١١.

(٣) العدل والتوحيد ضمن المجموع، (١/٥٩٢).

(٤) سورة القصص، آية (٨٨).

(٥) المسترشد ضمن المجموع، (١/٤٦٥).

(٦) سورة النور، الآية: ٣٢.

(٧) المسترشد ضمن المجموع، (١/٤٥٦).

(٨) العدل والتوحيد ضمن المجموع، (١/٥٨٩).

(٩) المصدر السابق (١/٥٨٩).

(١٠) تفسير العرش والكرسي ضمن المجموع، (١/٦٨١ - ٦٨٢).

المطلب الرابع: خلق القرآن:

ذهب القاسم الرسي إلى القول بخلق القرآن كذلك مثلما تقول المعتزلة، فقال « وكذلك قرآن الله وكتب الله كلها، قال الله جل ثناؤه: ﴿ إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا ﴾^(١) يريد خلقناه، كما قال ﴿ خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ جَعَلْ مِنْهَا زَوْجَهَا ﴾^(٢)، يقول خلق منها زوجها، وقال جل ثناؤه: ﴿ مَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرِ مِنْ رَبِّهِمْ تُحَدِّثُ إِلَّا أَسْتَمِعُوهُ ﴾^(٣)، وقال تبارك وتعالى: ﴿ فَذَرْنِي وَمَنْ يُكَذِّبْ بِهَذَا الْحَدِيثِ ﴾^(٤)، وقال سبحانه: ﴿ أَوْ يُحْدِثُ لَهُمْ ذِكْرًا ﴾^(٥)، فكل محدث عن الله جل ثناؤه فمخلوق، لأنه لم يكن فكان بالله وحده لا شريك له^(٦). وقد أجمع المعتزلة على أن القرآن مخلوق محدث مفعول^(٧).

المطلب الخامس: نفي الرؤية:

ومما يوضح منهج القاسم وتأثره بالمعتزلة نفيه للرؤية تماماً مثلما تقول المعتزلة، فمثلاً يقول: « وأما قول الله عز وجل: ﴿ وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاصِرَةٌ ﴾^(٨) إلى رَبِّهَا نَاطِرَةٌ^(٩) فقد روى الناس عن سلفنا أنهم قالوا: هو النظر إلى ما يأتيهم من أمر الله، وقال بعضهم: هو الانتظار لثواب الله، ولا يرى الله أحدًا، وكلا القولين جائز^(٩).

ويقول: « فكأنما تأولوا قول الله عز وجل: ﴿ وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاصِرَةٌ ﴾^(١٠) إلى رَبِّهَا نَاطِرَةٌ^(١١) فقالوا:

(١) سورة الزخرف، الآية: ٣.

(٢) سورة الزمر، الآية: ٦.

(٣) سورة الأنبياء، الآية: ٢.

(٤) سورة القلم، الآية: ٤٤.

(٥) سورة طه، الآية: ٩٩.

(٦) العدل والتوحيد ضمن المجموع، (١/٥٩١).

(٧) انظر: المغني في أبواب التوحيد والعدل (٧ / ٣)، وانظر: شرح الأصول الخمسة ص ٣٥٧، والمثل والنحل للشهرستاني (١ / ٤٥)، والفرق بين الفرق للبغداد ص (١١٤).

(٨) سورة القيامة، الآية: ٢٢ - ٢٣.

(٩) المسترشد ضمن المجموع، (١/٤٨٤).

إن الله عز وجل يرى بالأبصار في الآخرة، ويُنظر إليه جهرة، خلافاً لقول الله جل ثناؤه: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾^(١) جهلاً بمعاني الآية وتأويلها.

فأما أهل العلم والإيمان، ففسروها على غير ما قال أهل التشبيه المنافقون، فقالوا: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ﴾ يقول: منتظرة ثوابه وكرامته ورحمته، وما يأتيهم من خيره وفوائده. وهكذا ذلك في لغات العرب، وبلغاتها ولسانها نزل القرآن^(٢).

والمعتزلة أجمعت على أن الله تعالى لا يراه المؤمنون في الآخرة بالأبصار، ولا غيرهم، ولا يرى هو نفسه.

قال البغدادي حاكياً ذلك عنهم: «ومنها: قولهم باستحالة رؤية الله عز وجل بالأبصار وزعموا أنه لا يرى نفسه، ولا يراه غيره»^(٣).

قال الأشعري: «أجمعت المعتزلة على أن الله سبحانه لا يُرى بالأبصار، واختلفت: هل يرى بالقلوب؟ فقال أبو الهذيل وأكثر المعتزلة: نرى الله بقلوبنا بمعنى أنا نعلمه بقلوبنا، وأنكر هشام الفوطي وعباد بن سليمان ذلك»^(٤).

(١) سورة الأنعام، آية (١٠٣).

(٢) العدل والتوحيد (١ / ٥٨٦).

(٣) الفرق بين الفرق، ص (١١٤).

(٤) مقالات الإسلاميين (١ / ٢٣٨).

المبحث الثاني: رأيه في العدل

عدّ القاسم الرسي العدل الأصل الثاني من الأصول الخمسة وقد ظهر تأثره في هذا الأصل في عدة مسائل منها:

١ - تنزيه الله عن فعل القبيح:

لقد تكلم القاسم الرسي عن هذا الأصل في كتبه ورسائله بما يوضح تأثره بالمعتزلة في كل ذلك، فيقول: « والدليل على أن المعاصي ليست بقضاء الله ولا بقدره، ما أنزل الله في كتابه من ذكر قضائه بالحق، وأمر بالعدل، وتعبده عباده بالرضا بقضائه وقدره، وإجماع الأمة كلها على أن جميع المعاصي والفواحش جور وباطل وظلم، وأن الله جل ثناؤه لم يقض الجور والباطل، ولم يكن منه الظلم، وأتّهم مسلمون لقضاء الله منقادون لأمر الله . . . ففي ذلك دليل على أن ذلك ليس فعله، وقضاء الله لا يكون جوراً ولا فاحشاً، ولا قبيحاً ولا باطلاً ولا ظلماً، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً »^(١).

يظهر لنا من هذا النص أن القاسم تأثر ببدعة المعتزلة، وهي إدخالهم أفعال العباد القبيحة تحت ما ينزه الله عن خلقه ومشيتته وهي ما يُعرف عندهم (بتنزيه الله عن فعل القبيح)، على أنها واقعة بغير مشيئة الله تعالى، وليست من مخلوقات الله تعالى. فيقول عبد الجبار: « . . . ونحن نبين أن ما أوجب قبح القبيح متى حصل يجب كونه قبيحاً، وكذلك ما أوجب حسن الحسن، ووجوب الواجب، . . . وهذه القضية لا تختلف باختلاف الفاعلين، وإن حكم أفعال القديم في ذلك حكم أفعالها »^(٢).

٢ - خلق أفعال العباد:

وفي خلق الله لأفعال العباد يسير الرسي على إثر المعتزلة، حيث إنهم قالوا بنفي خلق الله لأفعال العباد.

(١) العدل والتوحيد ضمن المجموع، (٦٠٣/١).

(٢) المعني في أبواب التوحيد والعدل (٦٠ / ٦). وقد أشار لهذا الأشعري في مقالات الإسلاميين،

(٢٩٨ / ١)

الأثر الاعتزالي والرافضي في آراء القاسم الرسي الاعتقادية، د. عبد الرحمن بن علي بن أحمد الزهراني

وقال البلخي: « وأجمعوا على أن الله لا يحب الفساد، ولا يخلق أفعال العباد »^(١). وقالوا: إن أفعال العباد منها ما هو ظلم وجور، فلو كان الله خالقاً لها لوجب أن يكون ظالماً جائراً، وهذا كفرٌ من قائله^(٢).

وقد ذكر الأشعري أن الزيدية اختلفت في خلق الأعمال إلى فرقتين:

(١) **الفرقة الأولى:** يزعمون أن أعمال العباد مخلوقة لله، خلقها وأبدعها بعد أن لم تكن، فهي محدثة له مخترعة.

(٢) **الفرقة الثانية:** يزعمون أنها غير مخلوقة لله، ولا محدثة له مخترعة، وإنما هو كسب للعباد أحدثوها وأبدعوها وفعلوها^(٣).

والرسي من هذا الفريق الثاني.

فينفي الرسي خلق الله لأفعال العباد، ويذكر الشبه النقلية في ذلك تماماً كالمعتزلة، حيث قال: « هذا مع زعمهم^(٤) أن أفعال العباد كلها طاعتها ومعصيتها صنعها وخلقها، هو تولى خلقها وإحداثها، خلافاً لقول الله تعالى: ﴿ جَزَاءُ يَمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾^(٥) وَتِلْكَ الْحَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾^(٦) وقوله لأهل المعاصي: ﴿ لَيْسَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾^(٧)، و﴿ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾^(٨) و﴿ إِنَّمَا تُجْزَوْنَ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾^(٩) فكفروا بالله كفراً لم يكفره أحد من العالمين لعظيم فريتهم على ربهم جل ثناؤه، ورميهم إياه بجميع جرمهم »^(١٠).

(١) مقالات الإسلاميين، البلخي ص ٦٣. وأشار لذلك الأشعري في مقالاته، (١ / ٢٩٨).

(٢) انظر: شرح الأصول الخمسة، القاضي عبد الجبار ص(٣٤٥)، والمختصر في أصول الدين ص (٢٢٢).

(٣) انظر: مقالات الإسلاميين (١ / ١٤٨).

(٤) يقصد أهل السنة القائلين بخلق أفعال العباد لله.

(٥) سورة الواقعة، الآية: ٢٤.

(٦) سورة الزخرف، الآية: ٧٢.

(٧) سورة المائدة، الآية: ٦٢.

(٨) سورة التوبة، الآية: ٩، وسورة المجادلة، الآية: ١٥، وسورة المنافقون، الآية: ٢.

(٩) سورة الطور، الآية: ١٦، وسورة التحريم، الآية: ٧.

(١٠) العدل والتوحيد ضمن المجموع، (١ / ٦٠٠).

٣- مسألة الاستطاعة:

ومن المسائل المتعلقة بذلك، مسألة الاستطاعة، وفيها يقول بقول المعتزلة: حيث حكى الأشعري مذهبهم بقوله: «وأجمعت المعتزلة على أن الاستطاعة قبل الفعل، وهي قدرة عليه وعلى ضده، وهي غير موجبة للفعل»^(١).

وقد قال القاسم فيها بقول المعتزلة: «فكذلك القوة فينا قبل فعلنا، إذا كان فعلنا لا يكون ولا يقوم ولا يتم إلا بها وكذلك يقول الناس: بقوة الله فعلنا؛ لا كما تقول القدرية المشبهة: إن الله جل ثناؤه لم يبتدئ العباد بالقوة: فأنعم عليهم بها قبل فعلهم! ولكنها كانت منه مع فعلهم»^(٢).

ويقول في رده على بعض التساؤلات وتأويل بعض الآيات لما يوافق منهجه النافي للقدر: «فكذلك يقال أضل الله الفاسقين، وطبع على قلوب الكافرين، معنى ذلك عند كثير من أهل العلم أنه شهد عليهم بسوء أفعالهم، ونسبهم إلى أفعالهم، مسمى لهم بذلك، وحاكما عليهم به كذلك، لما كان منهم، فذلك تأويل الآيات المتشابهات في هذا المعنى، عند من وصفنا من أهل العلم»^(٣).

(١) مقالات الإسلاميين، للأشعري (١ / ٣٠٠).

(٢) العدل والتوحيد ضمن المجموع، (١/٥٩٧).

(٣) العدل والتوحيد ضمن المجموع، (١/٢٠٤).

المبحث الثالث: رأيه في الوعد والوعيد

معنى الوعد والوعيد عند المعتزلة: « الوعد هو كل خبر يتضمن إيصال نفع إلى غير أو رفع ضرر عنه في المستقبل، وأما الوعيد فهو كل خبر يتضمن إيصال ضرر إلى الغير، أو تفويت نفع عنه في المستقبل، ولا بد من اعتبار الاستقبال في الحدين جميعاً »^(١).

لقد جعل القاسم الوعد والوعيد المعتزلي أصلاً من أصوله كما مر^(٢)، ويقول: « ومن الإيمان بالله بعد التوحيد لله إثبات الوعد والوعيد، فمن أنكرهما ولم يكن مثبتاً لهما ضلالة وتأويلًا خرج بذلك من التوحيد، وكان بإنكاره لهما متعدياً ضالاً، وعمياً جاهلاً، وإن هو أنكر شيئاً من آيات تنزيلهما كان بالله مشركاً، ومن توحيد الله خارجاً وله تاركاً »^(٣).

وبناءً على هذا الأصل وتطبيقاته دخل كثير من الزيدية في الغلو وتكفير المسلمين بالذنوب، وقامت على أثر ذلك حروب حتى بين الزيدية أنفسهم، وزادوا وتوسعوا في التكفير، وخصوصاً الزيدية الهادوية، ورتبوا على ذلك سبي النساء والذراري من أبناء من يكفرونهم حتى لو لم يحاربوهم، وكان زعيم ذلك كله عبد الله بن حمزة، الذي يسير الحوثيون اليوم على إثره، وسنفرد له بحثاً مستقلاً بإذن الله.

فالقاسم يرى وجوب إنفاذ الوعد والوعيد فيقول: « فكل من مات على معاصي الله مصراً غير تائب إلى الله فهو من أهل وعيد الله وعقابه »^(٤).

ويقول: « وحقيقة الوعد والوعيد الخلود »^(٥).

ويقول في الوعد: « فمن أحبه الله لم يعذبه، وكان من أولياء الله الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون وكان من أهل الجنة لا شك فيه »^(٦).

وقد ركّز كثيراً في موضوع الوعيد وأصبح الغالب على كلامه في هذا الباب، فقال

(١) شرح الأصول الخمسة، القاضي عبد الجبار ص (١٣٤ - ١٣٥).

(٢) سبق ذكره في هذا البحث.

(٣) جواب مسألة رجلين من أهل طبرستان ضمن المجموع، (١/٦٤٣).

(٤) العدل والتوحيد ضمن المجموع، (١/٦١٠).

(٥) العدل والتوحيد ضمن المجموع، (١/٦٥٤).

(٦) العدل والتوحيد ضمن المجموع، (١/٦١٨).

بإحباط العمل لمن مات مصراً على المعاصي، وذكر شُبُهًا نقلية ذكرتها المعتزلة، فيقول: «وكذلك أثبتنا نحن وعيد الله على الفاسقين من قبل خبر الله بقوله: ﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾^(١)، ونحو ذلك من الآيات، فكل من مات على معاصي الله مصراً غير تائب إلى الله، فهو من أهل وعيد الله وعقابه»^(٢).

ويرد على من يستدل بقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾^(٣) فيقول: «إنه يغفر للمجتنبين الصغير إذ أخرج الكبير من أن يكون مغفوراً له بقوله: ﴿مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حِمِيمٍ وَلَا سَفِيحٍ يُطَاعُ﴾^(٤)، وبغير ذلك من الوعيد، وبين أنه يعد بالمغفرة الصغيرة قوله: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نَكْفِرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾^(٥)، وقد يغفر الكبيرة لمن تاب منها، فيكون قوله: «لمن يشاء»، أي لمن تاب من الكبائر»^(٦).

وينفي الخروج من النار بعد دخولها فيقول: «فلا يفتر مفتر ولا يتكل متكلم على قول من يقول من الكاذبين على الله وعلى رسوله، صلوات الله عليه وعلى أهله - أن قوماً يخرجون من النار بعدما يدخلونها، يعذبون بقدر ذنوبهم، هيهات أبى الله ذلك!! وذلك أن الآخرة دار جزاء، على طاعة أو معصية، فهو صائر إلى ما أعد الله له خالداً فيها أبداً»^(٧).

(١) سورة النساء، الآية: ١٤١.

(٢) العدل والتوحيد ضمن المجموع، (١/٦١٠).

(٣) سورة النساء، الآية: ٤٨، ١١٦.

(٤) سورة غافر، الآية: ١٨.

(٥) سورة النساء، الآية: ٣١.

(٦) العدل والتوحيد ضمن المجموع، (١/٦١٠ - ٦١١).

(٧) جواب مسألة رجلين من أهل طبرستان ضمن المجموع، (١/٦٤٣)، وانظر كذلك مسائل القاسم ضمن المجموع، (٢/٦١٦).

الأثر الاعتزالي والرافضي في آراء القاسم الرسي الاعتقادية، د. عبد الرحمن بن علي بن أحمد الزهراني

وما ذكره القاسم الرسي هو منهج المعتزلة، فقد جعل المعتزلة إنفاذ الوعد والوعيد واجباً على الله، وأنه لا يجوز على الله الخلف فيه، فهم يعدون الخلف فيه كذب وذلك لا يجوز عليه^(١).

واستدلوا على إنفاذ الوعد بقول الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾^(٢)، قالوا: فقد وقع أجره على الله: أي وجب ثوابه، إذ إن حقيقة الوجوب الوقوع والسقوط^(٣).

واستدلوا على وجوب إنفاذ الوعيد بقوله تعالى: ﴿قَالَ لَا تَخْصِمُوا لَدَيَّ وَقَدْ قَدَّمْتُ إِلَيْكُمْ بِالْوَعِيدِ﴾^(٢٨) مَا يَبْدُلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ وَمَا أَنَا بِظَلَمٍ لِلْعَبِيدِ^(٤)، قالوا: الآية تدل على أن ما توعده الله به لا يختلف، لأنهم قد فعلوا ما استوجبوا به العقاب^(٥).

ولهم في ذلك شبه كثيرة سواء نقلية أو عقلية، وليس مقصودنا تتبع ذلك ولا الرد عليه وإنما المقصود بيان وجه الالتقاء بين إمام الزيدية الرسي وأصول المعتزلة وأنه استقى ذلك منهم^(٦).

(١) انظر: جواب مسألة رجلين من أهل طبرستان ضمن المجموع ص (١٣٥ - ١٣٦).

(٢) سورة النساء، آية (١٠٠).

(٣) انظر: الكشف للزمخشري (١ / ٥٥٨).

(٤) سورة ق، آية (٢٨ - ٢٩).

(٥) انظر: تنزيه القرآن عن المطاعن، القاضي عبد الجبار ص (٣٣١).

(٦) انظر: مقالات الإسلاميين (٣٣٦/١)، وانظر: شرح الأصول الخمسة ص (٦٩٠).

المبحث الرابع: رأيه في المنزلة بين المنزلتين

لقد كانت هذه القضية هي بداية أمر الاعتزال، وأساس مشكلته، ومن ثم أصبحت أصلاً من أصول المعتزلة الخمسة، وهي مسألة تبحث في مسمى صاحب الكبيرة وما الحكم عليه؟. فيرى المعتزلة أن صاحب الكبيرة له اسم بين الاسمين، فلا يكون اسمه كافراً، ولا مؤمناً، وإنما يُسمى فاسقاً، وله حكم بين حكمين، فليس حكمه حكم الكافر، ولا حكم المؤمن، بل يفرد له حكم ثالث وهو الخروج من الإيمان وعدم الدخول في الكفر، والمعتزلة مجمعون على ذلك^(١).

ويذكر الشهرستاني وجه تقرير واصل بن عطاء لهذه المسألة فقال: «إن الإيمان عبارة عن خصال خير، إذا اجتمعت شُي المرء مؤمناً، وهو اسم مدح، والفاسق لم يستكمل خصال الخير، ولا استحق اسم المدح، فلا يُسمى مؤمناً، وليس هو بكافر أيضاً؛ لأن الشهادة، وسائر أعمال الخير موجودة فيه، ولا وجه لإنكارها، لكن إذا خرج من الدنيا على كبيرة من غير توبة، فهو من أهل النار خالداً فيها، إذ ليس في الآخرة إلا فريقان: فريق في الجنة، وفريق في السعير، ولكنه يخفف عنه العذاب، وتكون دركته فوق دركة الكفار»^(٢).

وهكذا يقرر الرسي معتقده في مرتكب المعاصي من حيث الاسم والحكم فيسميه الفاسق، وجزاؤه في الآخرة الخلود في النار، فيقول عن مرتكب المعاصي: «... . فليس هو من المؤمنين في أسمائهم، ولا رضى أفعالهم المجانبة للمؤمنين في أعمالهم وطبيعتهم، واستحلالهم لما حرم الله، ولا هو من المنافقين لاستسرار المنافقين الكفر في قلوبهم، ولكنه فاسق ذلك اسمه وعليه حكمه... إلى قوله: ومن لم يتب من فسقه وظلمه، فهو من أهل النار ليس بخارج منها، لكنه وإن كان في النار فليس عذابه كعذاب الكافرين، بل الكافرين أشد عذاباً»^(٣).

وقد جعل الرسي أصل المنزلة بين المنزلتين مندرجا تحت الوعد والوعيد في ثنائيا كلامه عن أصل الوعد والوعيد، وعلى إثره سار بعض متقدمي الزيدية الهاشمية، والمسألة تحتاج إلى مزيد بحث وتتبع.

(١) انظر: شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار ص (٦٩٧)، وفضل الاعتزال وطبقات المعتزلة ومباينتهم لسائر المخالفين، أملاه: القاضي عبد الجبار.

(٢) الملل والنحل (١ / ٤٨).

(٣) العدل والتوحيد ضمن المجموع، (١/٦١٤ - ٦١٥).

المبحث الخامس: رأيه في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أصول المعتزلة الخمسة، وهو عندهم من فروض الكفاية^(١).

ويرى المعتزلة أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ضابطه العقل، فما حسنه العقل، أو دل على حسنه فهو معروف، وما قبحه العقل أو دل على قبحه فهو منكر^(٢).

ويجعلون عقائدهم وما هم عليه منها أنه المعروف، والمنكر مخالفتها، فيقول أبو الحسن حاكياً ما ذهبوا إليه في ذلك: « إذا كنا جماعة، وكان الغالب عندنا أنا نكفي مخالفتنا، عقدنا للإمام، ونهضنا فقتلنا السلطان وأزلناه، وأخذنا الناس بالانقياد لقولنا، فإن دخلوا في قولنا الذي هو التوحيد، وفي قولنا بالقدر وإلا قتلناهم »^(٣).

والمعتزلة لا تفرق بين الإنكار على الكافر والفاسق، لأنهم يرون قتال كل مخالف كما مر في قولهم: « أخذنا الناس بالانقياد لقولنا » وطريقتهم في الإنكار خلاف سنة رسول الله ﷺ في التدرج، فهم يبدوون من الأسهل إلى الأصعب، يقول الأشعري: « وأجمعت المعتزلة على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مع الإمكان، والقدرة: باللسان، واليد، والسيف، كيف قدروا على ذلك »^(٤).

ومن هنا أجازوا الخروج على أئمة الجور ومقاتلتهم بالسيف.

وكما سبق أن قلنا إن القاسم الرسي لم يذكر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر -بلفظه- في الأصول الخمسة إلا أنه ذكر ذلك في عدة مواضع ومنها ما ذكره في أصول الدين حيث قال: « أصول الدين ثمانية عشر أصلاً . . والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . . وحقيقة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر قول النبي صلوات الله عليه: « من غابت عليه شمس نهاره ولم يأمر بالمعروف، ولم ينه عن منكر فقد تبوأ مقعده من النار »^(٥) »^(٦).

(١) انظر: شرح الأصول الخمسة، للقاضي عبد الجبار ص (١٤٨)، والكشاف للزمخشري (٤٥٢/١).

(٢) انظر: شرح الأصول الخمسة ص (١٤١).

(٣) مقالات الإسلاميين (١٥٧ / ٢).

(٤) المصدر السابق (١ / ٣٣٧).

(٥) لم أجد له تخريجا.

(٦) فصول في التوحيد، أصول الدين (١ / ٦٥٣ - ٦٥٤).

والزيدية من بدايتها كانت تطبق مبدأ الخروج على الولاة، وتراه أمراً معروفاً ونهياً عن منكر، والقاسم الرسي قد خرج داعية إلى أخيه محمد بن إبراهيم^(١) حينما خرج الثاني في الكوفة مع أبي السرايا^(٢) ضد الخليفة العباسي المعتصم، ثم لما قُتل أخوه دعا لنفسه بالإمامة، وأراد الخروج بالمدينة ولكن لم يستطع، ثم بويغ له بالإمامة سنة ٢٢٠ هـ في الكوفة، وسميت بالبيعة الجامعة، وحاول الخروج مراراً فلم يستطع لتتبع الخلفاء له، حتى اعتزل في آخر حياته في جبل الرس بالقرب من المدينة إلى أن توفي هنالك^(٣).

وعندما تنظر لأحداث سيرته و تقرأ مصنفاته تجد يطبق هذا الأصل بناءً على معتقده في العدل والتوحيد والإمامة والوعد والوعيد فيرى تكفير من لا يعتقد؛ ومن ثم يرى - من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - وجوب قتلهم؛ وقتالهم؛ وسي نساءهم؛ وذريتهم؛ وحل أموالهم، والخروج على الولاة، حتى كانت نصوصه معتمداً لأئمة الزيدية من بعده وعلى رأسهم الإمام الزيدي عبد الله بن حمزة وهو - أي منهج القاسم الرسي - طريقتهم إلى يومنا هذا.

وهذه نماذج من نصوصه في ذلك، وطريقته التي دعا إليها في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

فيذهب لتكفير من أثبت الصفات لله تعالى، ومن أثبت خلق الله لأفعال العباد، فيستتابون وإلا قُتلوا؛ فيقول: « وأما غيرهم^(٤) من أهل الأديان، من العرب والعجم، والمرتدين عن الإسلام إلى هذه الأديان المنصوصات من الكفر، أو إلى الإلحاد، أو إلى صفة الله

(١) هو: أبو القاسم محمد بن إبراهيم بن طباطبا بن إسماعيل بن إبراهيم بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب، خرج من المدينة إلى الكوفة لما استدعاه أبو السرايا سنة ١٩٩ هـ، وقُتل هناك في نفس العام. انظر: الإفادة، (٨٣/١-٨٦).

(٢) هو السري بن منصور أحد بني ربيعة بن ذهل بن شيبان، كان قد خالف السلطان ونايذه، ثم صار إلى الكوفة خوفاً على نفسه، وكان علوي الرأي ذا مذهب في التشيع، انظر: الحقائق الوردية (٣٦٣/١)، والإفادة ص ٨٣، والتحف شرح الزلف ص ١٤٥.

(٣) انظر: الإفادة في تاريخ الأئمة السادة، ليحيى الهاروني، ص (٨٢-٩٨)، والحدائق الوردية، حميد المحلي، (٣٦٣-٣٦٥)، وصله الزيدية بالمعتزلة، د. عبد الرحمن الزهراني ص (١٧-١٩).

(٤) يقصد أهل الكتاب والمجوس والصابئين.

الأثر الاعتزالي والرافضي في آراء القاسم الرسي الاعتقادية، د. عبد الرحمن بن علي بن أحمد الزهراني

بالتشبيه له بخلقه، والإفتراء عليه بالتظلم له في عبادته، بأن كلفهم مالا يطيقون، وعذب أطفالهم بما لا يكسبون، إذ خرجوا مما عليه الأمة من سنة نبهم صلوات الله عليه وعلى آله، إذ أجمعوا أن الخارج منها كافر، فهؤلاء يستتابون من كفرهم، فإن تابوا وإلا قتلوا، لا يُقبل منهم غير ذلك، ولا تؤكل ذبائحهم، ولا تنكح نساؤهم إن كن كفاراً، ويفرق بينهم وبين نسائهم إذا أسلمن، من حرائهن، وإمائهن، ولا يرثون، ويرث المؤمن أموالهم.

هذا حكم المرتدين منهم، وبهذا حكم الله جل ثناؤه في جميع الكافرين»^(١).

ويصرّح غير مرة بتكفير من أثبت صفات الله تعالى، ومن لم يقل بخلق القرآن^(٢).

وحينما كُفّر كل من لم يقل بقوله وأوجب لهم الخلود في النار، ذهب إلى وجوب قتلهم في الدنيا واستباحة دمائهم وأموالهم ونسائهم وذرائعهم فقال بعد كلام طويل كُفّر فيه من خالفه حتى مثبت الصفات وخلق أفعال العباد: «... فأى هذه الخلال المفسرة المعدودة، والأمور التي ذكرنا المبينة المحدودة، صار إليه بالكفر صائر، ثم أقام على كفره فيه كافر، وجب قتله وقتاله، وحل سبأؤه وماله، ولم تحل مناكحته، ولم تؤكل ذبحته، وحرمت ولايته على المؤمنين، وكان حكمه حكم المشركين، لأنه معتقد بتشبيهه من الشرك بالله لما اعتقدوا، ومعتمداً بتمثيله إياه عز وجل بغيره في أي الأقوال التي حددنا لما اعتمدوا، لأن الشرك نفسه إنما هو تثبت إلهين أو أكثر، والقول بأن مع الله إلهاً آخر»^(٣).

وبعد أن كُفّرهم وجعلهم من المشركين أخذ يورد الأدلة على وجوب قتلهم وقتالهم، حيث أخذ الأدلة التي وردت في الكفار صراحة، ثم يُنزّلها على من يكفّرهم بمحض هواه^(٤).

ثم يواصل ذكر الأدلة على حل السباء ووجوب البراءة منهم وبيان حال من سارع فيهم، وتحريم مناكحتهم مما أنزل في أهل الكفر الصراح المقاتلين، لينزله القاسم على المسلمين ولا حول ولا قوة إلا بالله^(٥).

(١) العدل والتوحيد ضمن المجموع، (١/ ٦١٣).

(٢) انظر: المصدر السابق (١/ ٥٩٢).

(٣) القتل والقتال ضمن المجموع، (١/ ٢٢٦).

(٤) القتل والقتال ضمن المجموع، (١/ ٢٢٧- ٢٢٨).

(٥) انظر: المصدر السابق (١/ ٢٤٨).

هذا الفكر وهذا المعتقد هو ما سار عليه هادوية اليمن بعد ذلك من الهادي مروراً بالأئمة من بعده إلى أحمد بن سليمان^(١) إلى عبد الله بن حمزة إلى حوثي اليوم. وهذا يحتاج إيضاحه في بحث مستقل بإذن الله.

المبحث السادس: رأيه في الإمامة

إن موضوع الإمامة منصب لا بد من إقامته، فالناس لا يمكن أن ينعموا بالحياة المطمئنة، ولا تنتظم أمورهم إلا بإمام يكون مرجعاً في تطبيق الشرع وحماية الأمة وإقامة العدل. وعلماء السلف رحمهم الله عند ذكرهم لعقائدهم يذكرون ذلك، فلا نكاد نجد أحداً ذكر عقيدته إلا وينص على الترييع بالخلفاء الأربعة، وأن ترتيبهم في الخلافة على ترتيبهم في الفضل، كما ينصون على أن الخلافة في قريش، وينصون على الصلاة خلف كل بر أو فاجر والجهاد والحج معه، وعلى تحريم الخروج على الأئمة، وعلى السمع والطاعة لهم في غير معصية، وهذه كلها من مباحث الإمامة.

ونجد كذلك المتكلمين ومنهم المعتزلة ينصون على باب الإمامة في أواخر كتبهم في العقيدة^(٢)، وإن كانوا يرونها تثبت بالاختيار.

وإن كان القاسم الرسي لم يجعل الإمامة من الأصول الخمسة، إلا أنه جعلها من أصول الدين حيث قال: «أصول الدين ثمانية عشر أصلاً» وذكر سادسها الإمامة^(٣).

وقد نصح الرسي نصح أسلافه متأثراً بعقيدة الرافضة في الإمامة فقال بإمامة علي رضي الله عنه بعد رسول الله ﷺ بلا فصل، وقال بفضله على المشايخ الثلاثة رضي الله عنهم.

فيقول في اعتقاده بإمامة علي رضي الله عنه بإشارة النبي ﷺ فقال: «وإنما وجب على الناس طاعة علي وتقديمه، لفضل علي في دين الله، وسوابقه في جهاد أعداء الله، التي لم يبلغ

(١) هو أبو الحسن أحمد بن سليمان بن محمد بن المطهر يصل نسبه الى القاسم الرسي دعا بالامامة سنة ٥٣٢هـ قارع المطرفية، له كثير من المؤلفات منها: كتاب المطاعن، والرسالة العامة، والهاشمية لأنف الضلال، وكتاب حقائق المعرفة، وغيرها، وتوفي بجيدان سنة ٥٦٦هـ. انظر: سيرة الإمام أحمد بن سليمان، لسليمان الثقفي، ص (٧-١٢).

(٢) انظر على سبيل المثال: شرح الأصول الخمسة، للقاضي عبد الجبار ص ٧٤٩ - ٧٦٧.

(٣) أصول في التوحيد ضمن المجموع، (١/٦٥٣).

الأثر الاعتزالي والرافضي في آراء القاسم الرسي الاعتقادية، د. عبد الرحمن بن علي بن أحمد الزهراني

مثلاً - ممن كان مع النبي صلى الله عليه وآله جميعاً - بالغ، ولم يكن يلحق به من جميع أصحابه لاحق، مع قرابته القريبة لرسول الله صلى الله عليه وآله، وفضله في العلم والفقہ عن الله، فإذا كانت فضائله في الجهاد مما لا ينكرها منكر، وكان فضل علمه على ما لا يدفعه دافع، عالم ولا جاهل إلا أحق مكابر، وكان له من القرابة الخاصة لرسول الله صلى الله عليه وآله ما ليس لغيره، مع ما جاء من تتابع الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وآله، وتواتره في إجلاله لعلني وإشارته إليه، وما قال من الأقاويل فيه، ومن الدلالة على فضله ما لم يقل مثله في غيره»^(١).

وقد غلا في شأن الإمامة وجعلها أعظم فريضة فقال: « وليس من الفرائض فريضة أكبر قدراً، ولا أعظم نظراً، من الإمام الذي يقوم مقام نبيه عليه السلام »^(٢).

ويقول بإحباط العمل كله إذا لم يعتقد الإنسان بإمامة علي رضي الله عنه.

« ومن لم يعتقد بعد النبي - صلى الله عليه وآله - إمامة علي بن أبي طالب لم يقبل الله له صلاة ولا زكاة ولا حجاً ولا صوماً ولا شيئاً من أعمال البر، ثم من بعده الحسن والحسين، ومن لم يؤمن بأن الإمام كان بعد النبي علي، كأن يؤمن بالنبي، والقرآن والصلاة، والصوم، والزكاة، والحج، لم ينفعه شيء عمله إلا عجمي أو صبي، أو امرأة، أو جاهل لم يقرأ القرآن، ولم يعلم العلم، فإن جملة الإسلام تكفيهم »^(٣).

وأرى أن الرسي قد تأثر بمنهج المعتزلة في التأويل، وتقديم العقل على النقل، كما ذكرت في بحث (صلة الزيدية بالمعتزلة)، ولذلك فقد طبق ذلك المنهج في معتقده في الإمامة أيضاً^(٤)، والسبب أنه لم يجد نصاً صريحاً على وجوب إمامة علي رضي الله عنه بعد النبي ﷺ، لذلك حاول إثبات ذلك عقلاً بالطرق الجدلية كما في مصنفاته عن الإمامة^(٥)، كما يذهب لانتهاج التأويل ولي أعناق النصوص لإثبات خلافة علي رضي الله عنه بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيقول: « وخرج إلى تبوك واستخلفه وأعلمه أنه لا يصلح لخلافته

(١) إمامه علي بن أبي طالب ضمن المجموع، (٢١٩/١).

(٢) الإمامة ضمن المجموع، (١٦٩/٢).

(٣) المصدر السابق (٦٥٦/١ - ٦٥٧).

(٤) كما سيأتي قريباً.

(٥) انظر: الإمامة ضمن المجموع (١٩٧/٢ - ٢١٦)، وانظر: تثبيت الإمامة ضمن المجموع (١٦٢/٢ - ١٦٦).

إلا هو، وقال له: يا علي أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى غير أنه لا نبي بعدي»^(١)، وبعث رسول الله ﷺ أبا بكر بعشر آيات من براءة إلى مكة فنزل عليه جبريل عليه السلام فقال: «إنه لا يصلح أن يؤدي عنك إلا أنت أو رجل منك»^(٢).

ثم لم يزل رسول الله ﷺ يوليه ولا يولى عليه، ولم تجر سنة رسول الله ﷺ في علي أنه جعله تبعاً لأحد من الناس.

ثم وجه إلى اليمن خالد بن الوليد على الجيش، فقال: «إن اجتمع الجيشان فعلي أمير الجيش»^(٣). . . ثم أمر رسول الله ﷺ أن يبلغ ما أنزل إليه من ربه، فكان من أكبر الإبلاغ عن الله الإمام الذي يستحق مقامه، ويؤدي عنه الدين الذي أكمله الله، فأخذ بيد علي في يوم غدِير في حجة الوداع في آخر عمره فقال: «يا أيها الناس ألسنت أولى بكم من أنفسكم؟ قالوا بلى يا رسول الله، قال فمن كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه»^(٤) فجعله علماً لأولياء الله ولأعدائه، فمن تولى علماً كان له ولياً، ومن عاداه كان له عدواً. . . والخبر المشهور الذي لا يختلف فيه: أن علماً هو الذي أتى الزكاة وهو راعٍ. ثم أخبر تبارك وتعالى نبيه ﷺ أن أولى الناس برسوله والمؤمنين أول من اتبعه، فقال: ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِزْهِيمِ لِّلَّذِينَ أَتَّبَعُوهُ﴾ الآية^(٥)، فكان إسماعيل أول من اتبع

(١) أخرجه البخاري (٥ / ١٩ و ٣ / ٣) بلفظ (أن رسول الله ﷺ خرج إلى تبوك، واستخلف علياً، فقال أتخلفني في الصبيان والنساء؟ قال: ألا ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى، إلا أنه لا نبي بعدي)، ومسلم (٤ / ١٨٧٠) رقم (٢٤٠٤).

(٢) رواه أحمد بلفظ «لَنْ يُؤَدِّيَ عَنْكَ إِلَّا أَنْتَ أَوْ رَجُلٌ مِنْكَ» (٤٢٧/٢) رقم (١٢٩٧)، وبألفاظ أخرى في النسائي (٧/٤٣٥) رقم (٨٤٠٦)، والترمذي (٥/١٢٦) رقم (٣٠٩٠) وقال حديث حسن غريب.

(٣) لم أجد له تخرجاً.

(٤) أحاديث إسماعيل بن جعفر (١/٥٢٤).

في مسند أحمد بلفظ: (ألسنت أولى بالمؤمنين من أنفسهم، وأزواجي أمهاتهم؟ فقلنا: بلى يا رسول الله، قال: (فمن كنت مولاه. . . الحديث)، (٢/٢٦٩)، مسند علي بن أبي طالب، والمعجم الأوسط، للطبراني (٢/٢٧٥)، وجامع المسانيد والسنن، ابن كثير (٩/٥٧٨)، ومجمع الزوائد ومنبع الفوائد، الهيثمي (٩/٥٧٨).

(٥) سورة آل عمران، آية (٦٨).

الأثر الاعتزالي والرافضي في آراء القاسم الرسي الاعتقادية، د. عبد الرحمن بن علي بن أحمد الزهراني

إبراهيم صلى الله عليهما، وكان علي رحمة الله عليه أول من اتبع محمداً ﷺ « . . . الخ »^(١).
وكان يقول بإمامة المفضل على الفاضل لقوله: « وكان من قدم غيره عليه فقد قدم
المفضل على الفاضل، وخالف في ذلك الصواب الذي دل الله عليه »^(٢)، وهذا اضطراب
في منهجه يحتاج لمزيد دراسة.

ويرى أن رسول الله ﷺ أشار كذلك لإمامة الحسن والحسين: « . . . وجب عليه
التفضيل والاعتقاد، والقول بإمامة الحسن والحسين الإمامين الطاهرين سبطي الرسول
المفضلين، اللذين أشار إليهما الرسول، ودل عليهما وافترض الله سبحانه بهما »^(٣).
ثم يواصل اعتقاده في إمامة ذرية البطين كذلك فيقول: « . . . وحب من كان مثلهما
في فعلهما من ذريتهما، حين يقول لرسوله صلى الله عليه وآله وسلم: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ
أَجْرًا إِلَّا أَلْمُودَةَ فِي الْقُرْبَى﴾ »^(٤).

وابتدع شروطاً للإمامة، وهي تختلف عنده من موضع لآخر فأحياناً يجعلها أربعة شروط
وأحياناً تزيد عن ذلك فمثلاً يقول في حقيقة الإمامة: « وحقيقة الإمامة الأربع خصال:
القربة من الرسول ﷺ، والعلم البارع، والزهد، والشجاعة »^(٥).

ويقول في موضع آخر: « والشريطة فيمن لم يشبه رسول الله صلى الله عليه وآله باسمه
في غير وقت دولتهم، من كان من العترة، فيه العلم، والجهد، والعدل، وأداء الأمانة، فإذا
أكملت هذه الشريطة في رجل من أهل بيت النبي صلى الله عليه وآله، وهي أكمل الدرجات
في كتاب الله في رجل من أهل بيت الطهارة والصفوة، وجب على أهل بيته وعلى أهل
الإسلام اتباعه وتقدمته ومعاونته على البر والتقوى »^(٦).

وهكذا نصوص كثيرة تقل وتكثر فيها شروط وصفات الإمام التي يضعها الرسي.

(١) الإمامة ضمن المجموع (٢ / ٧٦ - ١٨٢).

(٢) إمامة علي بن أبي طالب ضمن المجموع، (٢/٢١٥)، وانظر كذلك مسائل القاسم ضمن المجموع،
(٢/٥٦٣).

(٣) المصدر السابق (١/٢٢٠).

(٤) المصدر السابق (١/٢٢٠).

(٥) فصول في التوحيد ضمن المجموع، (١/٦٥٤).

(٦) الإمامة ضمن المجموع، (٢/٢١٦)، وانظر: الرد على أهل الغلو ضمن المجموع، (١/٥٧٩).

وكثيراً ما يقعد للإمامة بأدلة عقلية ويلوي أعناق النصوص بالتأويل لها لأنه عجز عن إيجاد أدلة نقلية في ذلك كما سبق ذكره، وهنا مثال: « فإن قالوا أين زعمهم أن الإمامة واجبة في العقد؟ ولم يبين الله في كتاب ولا سنة فيها ما أبان في غيره من عهد؟! ولو كان ذلك عند الله كما قلتم، وكان وجوبه في دين الله بحيث أنزلتم، لكان فرضه مباناً! ولنزل به قرآنًا! كما نزل بالصلاة، وفرض مؤكد الزكاة؟! »

قلنا: فمنهما بعينهما، ومن بيان فرض الله فيهما، صح فرض الإمامة، وأنها هي أولى منهما بالتقدمة، فاقبلوا قبل الاستماع، وتفهموا فإن الفهم سبب الانتفاع. قال تعالى:

﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا

الْبَيْعَ﴾^(١)، وإنما تكون الجمع جمعاً، إذا كانت هي والإمام معاً، بل ربما تقدمها فكان أمامها، كتقدم الرسول عليه السلام لفرضها ولحكمها، ومن كانت تعقد له فمتقدم قبل تقدمها، مع أنه إذا صح أنها إنما تكون بالأئمة، لهم عليها معقول التقدمة، فهذا دليل فرض الإمامة من الصلاة.

فأما دليل فرضها من الزكاة فمن قول الله جل ثناؤه: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾^(٢)، والأئمة مكان الرسول عليه السلام في أخذها، ووضعها بعد الأخذ في مواضعها، وإذ قيل: خذ فالأخذ غير شك ولا افتراء، قبل ما يكون من إعطاء أو إيتاء. فهذا دليل فرض الإمامة من الزكاة، إلى ما قدمنا بيانه من فرضها بالصلاة»^(٣).

ويرفض القاسم أن تكون الشورى أو الوراثة طرقاً لاختيار الإمام.

يقول: « ولو كان - الأمر في الإمامة كما قال المبطلون فيها، وعلى ما زعموا من أنهم الحاكمون بأرائهم واختيارهم عليها، وأن الخيرة فيها ما اختاروا، والرأي منها وبها ما رأوا - لكان في ذلك من طول مدة الالتماس، وما قد أعطبوا بقبحه وفساده من إهمال

(١) سورة الجمعة، الآية: ٩.

(٢) سورة التوبة، الآية: ١٠٣.

(٣) تثبيت الإمامة ضمن المجموع، ج ٢، ص ١٦٤ ص ١٦٥.

الأثر الاعتزالي والرافضي في آراء القاسم الرسي الاعتقادية، د. عبد الرحمن بن علي بن أحمد الزهراني

الناس، مالا يخفى على نظرة عين، ولا تسلم معه عصمة دين. . . والله ما جعل لهم الخيرة فيما خوَّ لهم، ولا فيما جعل من أموالهم، فكيف تكون إليهم الخيرة في أعظم الدين عِظماً، وأكبره عند علماء المؤمنين حكماً»^(١).

وقال في موضع بجواز وجود أكثر من إمام في وقت واحد: «فإن زعم أنه لا يصلح أن يكون الإمام إلا واحداً، فإن النبوة أعظم قدراً عند الله من الإمام، قال الله تعالى: ﴿إِذْ أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمُ اثْنَيْنِ فَكَذَّبُوهُمَا فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ﴾»^(٢) وقال لموسى وهارون ﴿أَذْهَبَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ﴾^(٣)، وكان إبراهيم وإسماعيل ولوط في زمن واحد يدعون إلى الله، فإذا استقام أن يكون الداعي إلى الله من الرسل في زمن واحد اثنين وثلاثة، فذلك فيما دون النبوة أجوز»^(٤).

وفي موضع آخر ينفي وجود أكثر من إمام في وقت واحد، فقد سئل: (هل يجوز أن يختلف إمامان في عصر واحد؟ فقال لا يكون هذا أبداً.

وهل يجوز أن يتساويا في عصر في حكم واحد في كل الخصال، لا يفضل أحدهما صاحبه، فيستوجبان الإمامة؟

فقال: هذا لا يكون أبداً وفي بطلان هذا ما قال الله لا شريك له: ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾^(٥)^(٦).

وسئل كذلك: (من أين جاء فساد إمامين في عصر واحد؟ فقال: أما الإمامان فلا يخلوان من أن يكون أحدهما أفضل من الآخر، فيكون المفضل بفضل الآخر عليه قد زالت إمامته، ويلزمه تقديم الفاضل في الدين والعلم وطاعته، وذلك أن الله يقول في كتابه: ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾، وفي هذه المسألة جواب يكتفي به من كان ذا لب شافٍ، لأنه

(١) تثبت الإمامة (١٦١/٢ - ١٦٢).

(٢) سورة يس، الآية: ١٤.

(٣) سورة طه، الآية: ٤٣.

(٤) الإمامة ضمن المجموع، ج ٢، ص ٢١٦.

(٥) سورة يوسف، آية (٧٦).

(٦) مسائل القاسم ضمن المجموع (٦٣٨/٢).

واضح مبين مفهوم كافٍ^(١).

وهذا التناقض في أقواله - من وجهة نظري - يرجع إلى الأحوال التي مر بها أثناء دعوته، وهي تحتاج إلى مزيد دراسة.

وقد دعا إلى شهر السيف على من ينكث البيعة، ويرى بعض الباحثين^(٢) أن القاسم الرسي أدخل تعديلات على نظرية الإمامة عند الزيدية، أو على شروط الإمام، فألغى مبدأ الخروج وهو أهم مبدأ ومعلم للزيدية، اعتماداً على عدم ذكر ذلك في بعض رسائله، ثم من اعتمادهم على حاله في آخر حياته حيث انعزل في جبل الرس وأخذ يعلم وانقطع للعبادة حتى مات.

وهذا الكلام بجانب للصواب، بل مخالف لمعتقده ومعتقد الزيدية وذلك لأمر:

الأول: خروج القاسم الرسي إلى مصر داعية لأخيه محمد - كما سبق في مبحث سيرته - عندما أعلن نفسه إماماً، وخرج على الخليفة العباسي المعتصم بالله.

الثاني: أنه دعا لنفسه بالإمامة بعد مقتل أخيه، وحاول الخروج في المدينة، ولكنه لم يستطع، ثم بوع بالإمامة مراراً، وحاول الخروج أكثر من مرة فلم يستطع لتباعد الخلفاء له.

الثالث: أن انقطاعه في آخر حياته وانعزاله في جبل الرس للعبادة ونشر علمه لا لكونه تراجع عن فكره، وإنما لعدم وجود المناصرين والمؤيدين له في دعواه، فقد رده عن الخروج عدم الاستطاعة، لا لكونه لا يرى الخروج والسيف، وإلا لو كان كذلك لذكر ذلك في كتبه، أو تناقله من بعده أبنائه وتلاميذه.

الرابع: أن القاسم الرسي كما أنه خرج بفعله داعية لأخيه ثم لنفسه، فقد ثبتت - في بعض مصنفاته - دعوته إلى شهر السيف على من ينكث البيعة، فقال: « وأرى السيف في القريب والبعيد، إذا عاند بعد الإنذار والبيان. . . إلى قوله مع شهر السيف على من ينكث البيعة، ويحرف عن الدين، ويخرج عن إمام المسلمين فهذا مذهبي وردي »^(٣).

ويقول عندما سئل عن نعت الإمام: « قال: آل الرسول ﷺ، يكون أزهدهم، وأعلمهم

(١) مسائل القاسم ضمن المجموع (٦٣٩/٢ - ٦٤٠).

(٢) انظر: معتزلة اليمن، دولة الهادي وفكره، علي محمد زيد ص (٣٣).

(٣) فصول في التوحيد ضمن المجموع (١ / ٦٥٢).

وأورعهم، ويبين لنفسه بالدعوة إلى الحق»^(١).

الشاهد من هذا قوله: «ويبين لنفسه بالدعوة إلى الحق»، يقصد بهذا الدعوة للخروج على الولاة.

المبحث السابع: رأيه في الصحابة

لم أجد تصريحاً مباشراً في كلام الرسي على مذهبه في صحابة رسول الله ﷺ، لكن تجد ميله للرفض في ثنايا كلامه عن الإمامة، ومن ذلك عندما سئل: «هل أوصى النبي ﷺ إلى أمير المؤمنين في الخلافة، وهل أكرهه القوم على بيعتهم؟ فقال قد أخبر النبي ﷺ لما يكون في أمته من بعده في كتاب الجفر، من الملوك إلى نزول عيسى بن مريم ﷺ، وبما يكون في أمته من الاختلاف، ووصف كتاب الجفر، وذكر أنه تقطع وذهب، وقد كان صار إلى أبي هاشم عبد الله بن محمد بن الحنفية، ونسخة عند آل محمد يتوارثونه، وأما أمر القوم فقد عرفته، وما كان من تخليطهم والله المستعان»^(٢).

ويقول في التنقص من أبي بكر وعمر (رضي الله عنهما): «واعلم أنه لا يجوز أن يقوم مقام الرسول ﷺ من إذا قضى بقضية أو أحدث حدثاً ما لم يأت عن الله ولم يحكم به رسول الله ﷺ، وراجع فيه من هو أعلم منه بالله رجع عن حكمه واعتذر، وكان قوله: «علي شيطان يعتريني، فإذا رأيتم مني ذلك فاجتنبوني لا أبدر في أشعاركم وأبشاركم»^(٣) فهذا لا يصح للإمامة، ولا يجلس في مجلس رسول الله ﷺ»^(٤).

ويقول في عمر وكونه لا يصلح للإمامة: «ولا من كان إذا حكم بحكم فليل له أصبت يا أمير المؤمنين يعلوه بالدرة، ويقول: «لا تركونا في وجوهنا فوالله لا أدري أأصبت أم

(١) مسائل التوحيد ضمن المجموع، (٦٣٨/١).

(٢) مسائل القاسم ضمن المجموع، (٥٦٤/١).

(٣) جامع معمر بن راشد، (٣٣٦ / ١١)، بلفظ: (أما والله ما أنا بخيركم ولقد كنت بمقامي هذا كارهاً، ولوددت لو من يكفيني فتظنون أنني أعمل فيكم سنة رسول الله ﷺ، إذ لا أقوم لها، إن رسول الله ﷺ كان يُعصم بالوحي وكان معه ملك وإن لي شيطاناً يعتريني فإذا غضبت فاجتنبوني لا أؤثر في أشعاركم ولا أبشاركم ألا فراعوني فإن استقمتم فأعينوني وإن زغت فقوموني، قال الحسن: خطبة والله ما خطب بها بعده).

(٤) الإمامة ضمن المجموع، (٢١٢/٢).

أخطأت، وما هو إلا رأي رأيته من نفسي»^(١) فيخبرهم أنه لا يدري أصاب أم أخطأ»^(٢).

وقيل في سبب خروجه من مصر أنه لما سأله أهلها عن قوله في أبي بكر وعمر قال لهم: «كانت لنا أم صديقة ابنة صديق، ماتت وهي عليهم غضبانة، ونحن نغضب لغضبها لقول النبي حين يقول إن الله يغضب لغضب فاطمة، فغضبوا من هذا القول، وبأن له منهم الإدبار، ثم انسل منهم ولحق بالحجاز»^(٣).

(١) لم أجده منسوباً لعمر رضي الله عنه، ووجدت أثراً عن علي رضي الله عنه، في سنن أبي داود (٢١٧/٤)، عندما سأله قيس بن عباد لما سار للبصرة قال: (قُلْتُ لِعَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَخْبِرْنَا عَنْ مَسِيرِكَ هَذَا أَعَهْدُ عَهْدِهِ إِلَيْكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمْ رَأَيْتُهُ فَقَالَ: «مَا عَهْدُ إِلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِشَيْءٍ وَلَكِنَّهُ رَأَى رَأْيَهُ».

(٢) الإمامة ضمن المجموع (٢١٢/٢).

(٣) المنير أبي الحسين الطبري، مخطوط ٣٥، نقلاً عن معتزلة اليمن - دولة الهادي وفكره، علي محمد زيد.

النتائج

- ١- سار الرسي على وفق المذهب المعتزلي في طريقة الاستدلال ، والتأويل الكلامي للنصوص .
- ٢- اعتمد الرسي أصول المعتزلة الخمسة في مبادئه الاعتقادية .
- ٣- وافق القاسم الرسي المعتزلة في نفي الصفات الإلهية .
- ٤- يقول الرسي بخلق القرآن، وينفي رؤية الله تعالى في الآخرة.
- ٥- ينفي القاسم الرسي خلق الله لأفعال العباد ، ويعتقد أنما هي خلق وإحداث العباد.
- ٦- يقول القاسم الرسي بأن الاستطاعة سابقة للفعل تماماً كما قالت المعتزلة .
- ٧- سلك القاسم الرسي مسلك الوعيدية في وجوب إنفاذ الوعد والوعيد ، وبناءً على هذا الأصل كَفَّرَ المسلمين بالكبائر، وكل من خالفه.
- ٨- يقرر القاسم الرسي مذهب المعتزلة الذي قامت عليه الفرقة ، وهو القول بالمنزلة بين المنزلتين ، وخلوده في النار في الآخرة .
- ٩- طَبَّقَ القاسم الرسي مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كما فعلت المعتزلة ، وذلك بدعوته للخروج على الخلفاء والولاة .
- ١٠- يقول القاسم الرسي بقول الرافضة في علي بن أبي طالب رضي الله عنه بأن إمامته بعد النبي صلى الله عليه وسلم بلا فصل هي أكبر الفرائض ، وأن من لم يعتقد ذلك فإن الله لا يقبل منه صلاة ولا صياماً ولا شيئاً من أعمال البر .
- ١١- لما لم يجد دليلاً على اعتقاده في الإمامة ذهب لتأويل النصوص وليّ أعناقها معتمداً في ذلك على منهج التأويل المعتزلي .
- ١٢- أن القاسم الرسي أول من قَعَدَ لشروط الإمامة في المذهب الزيدي .
- ١٣- ينتهج القاسم الرسي في الصحابة منهج الرفض، وذلك بالتلميح تارة والتصريح بالنقد والتنقص تارة أخرى .

التوصيات

- ١- أوصي بمزيد بحث ودراسة لشخصية القاسم بن إبراهيم الرسي لأهمية هذه الشخصية في المذهب الزيدي وتأثيره البالغ في انحراف الفرقة .
- ٢- كما أوصي بدراسة الجوانب المختلفة في المذهب الزيدي على وفق عقيدة السلف الصالح -رحمهم الله- لشح الدراسات حول ذلك .

المصادر والمراجع

- أحمد بن حنبل. "مسند أحمد". تحقيق: شعيب الأرنؤوط ، وعادل مرشد وآخرون. (ط الأولى، طبعة الرسالة، ١٤٢١ هـ / ٢٠٠١ م).
- الأسفراييني، عبد القاهر بن طاهر. "الفرق بين الفرق". (الطبعة الثانية، بيروت: دار الآفاق الجديدة، ١٩٧٧).
- إسماعيل بن جعفر. "أحاديث إسماعيل بن جعفر". القسم الأول، دراسة وتحقيق عبد الكريم أحمد جذبان. (الطبعة الأولى، من مطبوعات دار الحكمة اليمانية ، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠١ م).
- الأشعري، أبو الحسن. "مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين". تحقيق : محمد محيي الدين. (الطبعة الثانية ، مكتبة النهضة المصرية، ١٣٨٩ هـ / ١٩٦٩ م.
- البخاري، محمد بن إسماعيل. "صحيح البخاري". (الطبعة: الأولى، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) ، ١٤٢٢ هـ)..
- الترمذي، محمد بن عيسى. "سنن الترمذي". تحقيق: بشار عواد معروف. (بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٨ م).
- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم. "مجموع الفتاوى". جَمَعَ عبد الرحمن بن محمد بن قاسم. (الطبعة الأولى، مطابع الرياض، ١٣٨١ هـ).
- ابن خلدون، عبد الرحمن. "مقدمة ابن خلدون". (بيروت ، لبنان: دار إحياء التراث العربي).
- أبو داود، سليمان بن الأشعث. "سنن أبي داود". تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد. صيدا - بيروت: المكتبة العصرية.
- الرسي، القاسم. "أصول العدل والتوحيد، ضمن المجموع ، القسم الأول".
- الرسي، القاسم. "الإمامة ضمن المجموع، القسم الثاني".
- الرسي، القاسم. "إمامه علي بن أبي طالب ضمن المجموع ، القسم الأول".
- الرسي، القاسم. "تثبيت الإمامة ضمن المجموع، القسم الثاني".
- الرسي، القاسم. "تفسير العرش والكرسي ضمن المجموع ، القسم الأول".
- الرسي، القاسم. "جواب مسألتين الرجلين من أهل طبرستان ضمن المجموع القسم الأول".

- الرسى، القاسم. "الدليل الكبير ضمن المجموع ، القسم الأول".
- الرسى، القاسم. "الرد على أهل الغلو ضمن المجموع ، القسم الأول".
- الرسى، القاسم. "العالم والوفاد ضمن مجموع كتب ورسائل القاسم، القسم الثاني".
- الرسى، القاسم. "فصول في التوحيد ضمن مجموع كتب ورسائل القاسم، القسم الأول".
- الرسى، القاسم. "العدل والتوحيد ضمن المجموع ، القسم الأول".
- الرسى، القاسم. "مسائل القاسم ضمن المجموع ، القسم الثاني".
- الرسى، القاسم. "المسترشد ضمن مجموع كتب ورسائل القاسم ، القسم الأول".
- الرسى، القاسم. "مناظرة مع الملحد ضمن كتب ورسائل القاسم ، القسم الأول".
- الزحخشري، محمود بن عمرو. "الكشاف". (الطبعة: الثالثة، بيروت: دار الكتاب العربي ١٤٠٧هـ).
- الزهراني، د. عبد الرحمن. "صله الزيدية بالمعتزلة".
- السنهوتي، د. محمد. "دراسات نقدية في مذاهب الفرق الكلامية". (القاهرة: دار الثقافة العربية، ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م).
- الشهرستاني، محمد بن عبد الكريم. "الملل والنحل". تحقيق: محمد كيلاي. مكتبة مصطفى الحلبي، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.
- الطبراني، سليمان بن أحمد. "المعجم الأوسط". تحقيق: طارق عوض الله ، وعبدالمحسن إبراهيم. (القاهرة: دار الحرمين).
- ابن القيم، محمد بن أبي بكر. "شفاء العليل في القضاء والقدر والحكمة والتعليل". (الطبعة الأولى، بيروت، لبنان: دار الكتب العلمية، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م).
- ابن كثير، إسماعيل بن عمر. "جامع المسانيد والسنن". تحقيق: عبدالمملك الدهيش. (ط الثانية، بيروت، لبنان: دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع ١٤١٩هـ ١٩٩٨م).
- علي محمد زيد. "معتزلة اليمن - دولة الهادي وفكرة". (ط الأولى، صنعاء: مركز الدراسات والبحوث اليمني، بيروت: دار العودة، ١٩٨١م).

الأثر الاعتزالي والرافضي في آراء القاسم الرسي الاعتقادية، د. عبد الرحمن بن علي بن أحمد الزهراني

القاضي عبد الجبار. شرح الأصول الخمسة ، تحقيق : فيصل بدير عون. (الطبعة الأولى، جامعة الكويت، ١٩٩٨م).

القاضي عبد الجبار. "المختصر في أصول الدين". ضمن رسائل العدل والتوحيد ، تحقيق: د. محمد عمارة.

القاضي عبد الجبار. "المغني في أبواب التوحيد والعدل". تحقيق د. إبراهيم مذكور ، ود. طه حسين ، ود. محمود محمد قاسم. ١٩٥٨/١١/٢١م.

القاضي عبد الجبار. "المغني في أبواب التوحيد والعدل". تحقيق مجموعة من العلماء. (الطبعة الأولى، لقاهرة: الشركة العربية للطباعة والنشر، ١٣٨٠هـ).

القاضي عبد الجبار. "المنية والأمل". جمع المرتضى، تحقيق: عصام الدين محمد علي. دار المعرفة الجامعية ، ١٩٨٥م.

القاضي عبد الجبار. "شرح الأصول الخمسة". (الطبعة الأولى، مكتبة وهبة ، مطبعة الاستقلال الكبرى، ١٣٨٤هـ / ١٩٦٥م).

القاضي عبد الجبار. "فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة ومباينتهم لسائر المخالفين". تحقيق: فؤاد السيد. تونس: الدار التونسية للنشر، ١٣٩٣هـ / ١٩٧١.

القاضي عبد الجبار، "تنزيه القرآن عن المطاعن". بدون الناشر والطبعة .

القتل والقتال ضمن المجموع ، القسم الأول .

المحلي، حميد الدين. "الحدائق الوردية". تحقيق : د. المرتضى بن زيد المخطوري. الطبعة الأولى، صنعاء: مطبوعات مكتبة مركز بدر العلمي والثقافي، ١٤١٣ هـ / ٢٠٠٢ م)

١ / ٣٦٣ - ٣٦٥).

المحمود، د. عبد الرحمن. "القضاء والقدر في ضوء الكتاب والسنة ومذاهب الناس فيه". (الطبعة الثانية ، الرياض ، شارع المعذر: دار الوطن ، ١٤١٨ هـ /

١٩٩٧م.

مسلم بن الحجاج. "صحيح مسلم". المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر. دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) الطبعة: الأولى،

١٤٢٢ هـ .

- معمر بن راشد. "الجامع". تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي. الطبعة : الثانية، باكستان: المجلس العلمي، بيروت: توزيع المكتب الإسلامي، ١٤٠٣هـ.
- النسائي، أحمد بن شعيب. "سنن النسائي". تحقيق: حسن عبد المنعم شلي، أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط. قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي. (الطبعة: الأولى، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م).
- الهاروني، يحيى. "الإفادة في تاريخ الأئمة السادة". الأردن، من إصدارات مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية.
- الهاروني، يحيى. "الإفادة في تاريخ الأئمة السادة". تحقيق مجد الدين الأميري وهادي الخمري. (الطبعة الثانية، اليمن - صعدة: منشورات مكتبة أهل البيت، ١٤٣٢ هـ / ٢٠١٢ م).
- الهيثمي، علي بن أبي بكر. "مجمع الزوائد ومنبع الفوائد". تحقيق: حسام الدين القدسي. القاهرة: مكتبة القدسي، ١٥١٥ هـ / ١٩٩٤ م.

Bibliography

- “Al-Ousoul Al-`Adl wa Al-Tawhid, Ğimna Al-Majmou`, Al-Qism Al-Awwal.
- Abu Dawoud, Sulaiman bin Ash`ath. “Sunan Abi Dawoud”. Investigated by: Muhammad Muhyi Al-Deen Abd Al-Hamid. (Şidā – Beirut: Al-Maktabat Al-`Asriyyah).
- Ahmad bin Hanbal. “Musnad Ahmad”. Investigated by: Shua`b Al-Arna`out, `Adil Murshid et el. (1st edt, Al-Resālah, 1421AH – 2001).
- Al-Asfarini, `Abd Al-Qahir bin Ṭahir. “Al-Farqu baina Al-Firaq”. (2nd edt, Beirut: Dār Al-Afāq Al-Jadidah, 1977).
- Al-Ash`ari, Abu Al-Hasan. “Maqālāt Al-Islāmiyeen wa Ikhtilaafi Al-Muṣalleen”. Investigated by: Muhammad Muhyi Al-Deen. (2nd edt, Maktabat Al-Nahḍat Al-Misriyyah, 1389AH – 1969).
- Al-Bukhari, Muhammad bin Ismail. “Sahih Al-Bukhari”. (1st edt, Dār Touq Al-Najāt, a copy of Al-Sulṭaniyyah with the addition of the numbering by Muhammad Fuad Abd Al-Bāqi, 1422AH).
- Al-Dumaiji, Dr. Abdullah. “Al-Imamah Al-`uẓmāh `enda Aḥli Al-Sunnat wa Al-Jam`ah”. Riyadh, Shari` Asir: Dār Ṭaibah.
- Al-Ḥaithami, Ali bin Abibakr. “Majma` Al-Zawāeid wa Manba` Al-Fawāeid”. Investigated by: Husām Al-Deen Al-Qudsi. (Cairo: Maktabat Al-Qudsi, 1515AH – 1994).
- Al-Ḥarouni, Yahya. “Al-Ifādah fee Tarikh Al-Aemah Al-Sādah”. Investigated by: Majd Al-Deen Al-Amiri and Ḥādī Al-Khamri. (2nd edt, Yamen: Şa`dah: Manshourāt Maktabat Ahl Al-Bait, 1432AH – 2012).
- Ali Muhammad Zaid. “Mu`tazilat Al-Yaman – Dawlat Al-Ḥādī wa Fikrah”. (1st edt, Sana: Yamen Center for Studies and Research, Beirut: Dār Al-Awdah, 1981).
- Al-Mahli, Humaid Al-Deen. “Al-Hadā`iq Al-Warrdiyyah”. Investigated by: Dr. Murtaḍā bin Zaid Al-Maḥṭouri. (1st edt, Sana: Matbou`āt Maktabat Maktabat Markaz Badr Al-Ilmi wa Al-Thaqāfi, 1413AH – 2002).
- Al-Mahmoud, Dr. Abdurrahman. “Al-Qadā wa Al-Qadarr fee Daw`i Al-Kitab Al-Sunnah wa Madhahib Al-Nās Feehi”. (2nd edt, Riyadh: Dār Al-Watan, 1418AH – 1997).
- Al-Nasāei, Ahmad bin Shu`aib. “Sunan Al-Nasāei”. Investigated by: Hasan Abd Al-Mun`im Shalbi. Supervised by: Shu`aib Al-Arnaout. Introduced by: Abdullah bin Al-Muhsin Al-Turki. (1st edt, Beirut: Muassat Al-Resālah, 1421AH – 2001).
- Al-Qādi Abd Al-Jabbār. “Sharh Al-Ousoul Al-Khamsah”. Investigated by: Faisal Budair `Awn. (1st edt, Kuwait University, 1998).
- Al-Qādi, Abd Al-Jabbār. “Al-Mughni fee Abwāb Al-Tawhid wa Al-`Adl”. Investigated by: Dr. Ibrahim Madkour, Dr. Ṭāha Husain, Dr. Mahmoud Muhammad Qasim. 21/11/1958.
- Al-Qādi, Abd Al-Jabbār. “Al-Mukhtaṣarr fee Ouṣoul Al-Deen”. Ğimna Rasā`il Al-`Adl wa Al-Tawhid. Investigated by: Dr. Muhammad

`Amārah.

Al-Qādi, Abd Al-Jabbār. "Al-Munyah wa Al-Amal". Compiled by: Al-Murtaḍā. Investigated by: `Isām Al-Deen Muhammad Ali. Dār Al-Ma`rifah Al-Jāmi`iyyah, 1985.

Al-Qādi, Abd Al-Jabbār. "Faḍl Al-`itizāl wa Ṭabaqāt Al-Mu`taẓilah wa Mubāyanatihim li Sā`ir Al-Mukhālafatihim". Investigated by: Fuād Al-Sayyid. Tunisia: Al-Dār Al-Tunisia, 1393AH – 1971.

Al-Qādi, Abd Al-Jabbār. "Sharh Al-Ousoul Al-Khamsah". (1stedt, Maktabat Wahbah, Matba`at Al-Istiqlāl Al-Kubrā, 1384AH – 1965.

Al-Qādi, Abd Al-Jabbār. "Tanzih Al-Quran `an Al-Maṭā`in".

Al-Rasi, Al-Qasim. "Al-`Adl wa Al-Tawhid, Ḍimna Majmou`, Al-Qism Al-Awwal".

Al-Rasi, Al-Qasim. "Al-`Alim wa Al-Wāfid, Ḍimna Majmou` Kutub wa Rasā`il Al-Qasim, Al-Qism Al-Thāni".

Al-Rasi, Al-Qasim. "Al-Dalil Al-Kabir, Ḍimna Al-Majmou`, Al-Qism Al-Awwal".

Al-Rasi, Al-Qasim. "Al-Imāmah Ḍimnah Al-Majmou`, Al-Qism Al-Thani".

Al-Rasi, Al-Qasim. "Al-Mustarshid Ḍimna Majmou` Kutub wa Rasā`il Al-Qasim, Al-Qism Al-Awwal".

Al-Rasi, Al-Qasim. "Al-Raddu `alā Ahli Al-Ghuluw, Ḍimna Al-Majmou`, Al-Qism Al-Awwal".

Al-Rasi, Al-Qasim. "Fuṣoul fee Al-Tawhid, Ḍimna Majmou` Kutub wa Rasā`il Al-Qasim, Al-Qism Al-Thāni".

Al-Rasi, Al-Qasim. "Imāmah Ali bin Abi Talib Ḍimna Al-Majmou`, Al-Qism Al-Awwal".

Al-Rasi, Al-Qasim. "Masā`il Al-Qasim Ḍimna Al-Majmou`, Al-Qism Al-Thāni".

Al-Rasi, Al-Qasim. "Munāẓarat ma`a Al-Mulhid Dimna Kutub wa Rasā`il Al-Qasim, Al-Qism Al-Awwal".

Al-Rasi, Al-Qasim. "Tafsir Al-`Arsh wa Al-Kursi, Ḍimna Al-Majmou`, Al-Qism Al-Awwal".

Al-Rasi, Al-Qasim. "Tathbit Al-Imāmah, Al-Qism Al-Thani".

Al-Sanhouti, dr. Muhammad. "Dirāsāt Naqdiyyah fee Madhāhib Al-Firaq Al-Kalāmiyyah". (Cairo: Dār Al-Thaqāfah Al-Arabiyyah, 1410AH – 1990).

Al-Sharastani, Muhammad bin Abd Al-Karim. "Al-Milal wa Al-Nihal". Investigated by: Muhammad Kailani. Maktabat Mustapha Al-Halani, 1406AH – 1986.

Al-Ṭabarāni, Sulaiman bin Ahmad. "Al-Mujam Al-Awsaṭ". Investigated by: Tariq Iwad Allah, Abd Al-Muhsin Ibrahim. (Cairo: Dār Al-Haramain).

Al-Tirmidhi, Muhammad bin `Esā. "Sunan Al-Tirmidhi". Investigated by: Bashār `Awād Ma`rouf. (Beirut: Dār Al-Gharb Al-Islami, 1998).

Al-Zahrāni, Dr. Abdurrahman. "Ṣilat Al-Zaidiyyah be Al-Mu`taẓillah".

Al-Zamahshari, Mahmoud bin `Amrou. "Al-Kahsāf". (3rd edt, Beirut: Dār

- Al-Kitab Al-Arabi, 1407AH).
- Ibn Al-Qayyim, Muhammad bin Abibakr. “Shifā Al-`Alil fee Al-Qaḍā wa Al-Qadarr wa Al-Hikmah wa Al-Ta`lil”. (1st edt, Beirut, Lebanon: Dār Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1407AH – 1987).
- Ibn Kathir, Ismail bin Oumar. “Jāmi` Al-Masāneed wa Al-Sunan”. Investigated by: Abd Al-Malik Al-Daḥish. (2nd edt, Beirut, Lebanon: Dār Khidr, 1419AH – 1998).
- Ibn Khaldoun, Abdurrahman. “Muqaddimat Ibn Khaldoun”. (Beirut, Lebanon: Dār Ihyā Al-Turath Al-Arabi).
- Ibn Taimiyyah, Ahmad bin Abd Al-Halim. “Majmou` Al-Fatāwā”. Compiled by: Abdurrahman bin Muhammad bin Qasim. (1st edt, Matābi` Al-Riyadh, 1381AH).
- Ismail bin Ja`farr. “Ahadith Ismail bin Ja`farr”. Al-Qism Al-Awwal. Study and investigation: Abd Al-Karim Ahmad Jadyān. (1st edt, Dār Al-Hikmah Al-Yamāniyah, 1420AH – 2001).
- Jawāb Mas'alatain Al-Rajulaini min Ahli Tabarastani, Ḍimna Al-Majmou`, Al-Qism Al-Awwal”.
- Ma`mar bin Rashid. “Al-Jāmi`”. Investigated by: Habib Al-Rahman Al-A`zami. (2nd edt, Pakistan: Al-Majlis Al-`ilmi, Beirut: Tawzee` Al-Maktab Al-Islami, 14703AH).
- Muslim bin Al-Hajā. “Sahih Muslim”.

The contents of this issue

No.	Researches	The page
1)	The Method of Imam Al-Thaalabi - may Allah have mercy on him - in choosing Qira'at (different types of Quranic Readings) Through his Tafsir titled: Al-Kashf wa Al-Bayān 'an Tafsir Al-Quran Representation and Study Dr. Abdullaah bin Ataullaah Al-Husaini	9
2)	Qaseedun Mufeedah fee Makhārij Al-Hurouf By Imam Abu Muhammad 'Abdullāh bin 'Ali Al-Bagdābi popularly known as: Sibṭ Al-Khayyāt (d. 541 AH). A Study, an Investigation and a Commentary Dr. Taariq nin Sa'eed Abu Rub'ah As-Sihli	57
3)	Authorship in Tafseer in the Third Century of Hijrah Reasons, Trends, and Effects Dr. Yazeed bin Abdul Lateef As-Saalih Al-Khulaif	129
4)	Ijtihad in the Naming of the Chapters of the Glorious Quran Dr. Muhammad bin Abdullaah bin Sualiman Abalkail	182
5)	The Female Companion Umm Al Hussain Al-Ahmasiyyah Al Bajalliyah and her Narrations Prof. Muhammad Awdah Al-Huuri, Dr. Khaluud Muhammad Ameen Al-Hawaari	222
6)	The Limits to Modernization in the Study of the Prophetic Sunnah and Its Service Prof. Turki bin Fahd bin Abdullaah Al-Gomeiz	265
7)	The Meaning of the Prohibited Istirqaa (Request of Faith Healing) Mentioned in the Hadith of the Seventy-Thousand People Who Will Enter Paradise without Accountability or Punishment Prof. Saalih bin Furaih Al-Bahlaal	313
8)	I'tizaali and Raafidi Influence on Al-Qaasim Ar-Rassi's Opinions on Matters of Faith Dr. Abdur Rahmaan bin Ali bin Ahmad Az-Zahraani	355
9)	The Points of Similarity and Difference between the Submission of the Ash'arites regarding the Word of Almighty Allah, and the Submission of Ahlus Sunnah wa Al-Jamaa'ah Collection and Study Through the Opinions of Sheikh-ul-Islam Ibn Taimiyyah Dr. Bufuljah bin Abass	403
10)	Al-Nubdhah Al-'Aalimah bi An-Nidaa 'ala Taaifat Ad-Durouze wa At-Tayaaminah Author: Ismail Ibn Abdul Baaqi Al-Yaaziji Ad-Dimashki Al-Hanafi (died in 1121 A.H) Study and Investigation Dr. Hammad Saalih Al-Hameedah	445

Publication Rules at the Journal (*)

- The research should be new and must not have been published before.
- It should be characterized by originality, novelty, innovation, and addition to knowledge.
- It should not be excerpted from a previous published works of the researcher.
- It should comply with the standard academic research rules and its methodology.
- The paper must not exceed (12,000) words and must not exceed (70) pages.
- The researcher is obliged to review his research and make sure it is free from linguistic and typographical errors.
- In case the research publication is approved, the journal shall assume all copyrights, and it may re-publish it in paper or electronic form, and it has the right to include it in local and international databases – with or without a fee – without the researcher's permission.
- The researcher does not have the right to republish his research that has been accepted for publication in the journal – in any of the publishing platforms – except with written permission from the editor-in-chief of the journal.
- The journal's approved reference style is “Chicago”.
- The research should be in one file, and it should include:
 - A title page that includes the researcher's data in Arabic and English.
 - An abstract in Arabic and English.
 - An Introduction which must include literature review and the scientific addition in the research.
 - Body of the research.
 - A conclusion that includes the research findings and recommendations.
 - Bibliography in Arabic.
 - Romanization of the Arabic bibliography in Latin alphabet on a separate list.
 - Necessary appendices (if any).
- The researcher should send the following attachments to the journal:

The research in WORD and PDF format, the undertaking form, a brief CV, and a request letter for publication addressed to the Editor-in-chief

(*) These general rules are explained in detail on the journal's website:

<http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html>

The Editorial Board

Prof. Dr. Omar bin Ibrahim Saif
(Editor-in-Chief)

Professor of Hadith Sciences at Islamic
University

**Prof. Dr. Abdul ‘Azeez bin Julaidan Az-
Zufairi**

Professor of Aqidah at Islamic University
(Managing Editor)

Prof. Dr. Baasim bin Hamdi As-Seyyid
Professor of Qiraa‘aat at Islamic
University

**Prof. Dr. ‘Abdul ‘Azeez bin Saalih Al-
‘Ubayd**

Professor of Tafseer and Sciences of
Qur‘aan at Islamic University

Prof. Dr. ‘Awaad bin Husain Al-Khalaf
Professor of Hadith at Shatjah University in
United Arab Emirates

**Prof. Dr. Ahmad bin Muhammad Ar-
Rufāī**

Professor of Jurisprudence at Islamic
University

Prof. Dr. Ahmad bin Baakir Al-Baakiri
Professor of Principles of
Jurisprudence at Islamic University
Formally

Prof. Dr. ‘Umar bin Muslih Al-Husaini
Professor of Fiqh-us-Sunnah at
Islamic University

Editorial Secretary: **Baasil bin Aayef
Al-Khaalidi**

Publishing Department: **Omar bin Hasan
Al-Abdali**

The Consulting Board

Prof. Dr. Sa’d bin Turki Al-Khathlan

A former member of the high scholars

**His Highness Prince Dr. Sa’oud bin
Salman bin Muhammad A’la
Sa’oud**

Associate Professor of Aqidah at King
Sa’oud University

**His Excellency Prof. Dr. Yusuff
bin Muhammad bin Sa’eed**
Vice minister of Islamic affairs

Prof. Dr. A’yaad bin Naamni As-Salami
The editor –in- chief of Islamic
Research’s Journal

**Prof. Dr. Abdul Hadi bin Abdillah
Hamitu**

A Professor of higher education in Morocco

**Prof. Dr. Musa’id bin Suleiman At-
Tayyarr**

Professor of Quranic Interpretation at King Saud’s
University

**Prof. Dr. Ghanim Qadouri Al-
Hamad**

Professor at the college of education at
Tikrit University

Prof. Dr. Mubarak bin Yusuf Al-Hajiri
former Chancellor of the college of sharia
at Kuwait University

Prof. Dr. Zain Al-A’bideen bilaa Furaaj
A Professor of higher education at
University of Hassan II

**Prof. Dr. Falih Muhammad As-
Shageer**

A Professor of Hadith at Imam bin Saud Islamic
University

**Prof. Dr. Hamad bin Abdil Muhsin At-
Tuwaajiri**

A Professor of Aqeedah at Imam
Muhammad bin Saud Islamic University

Paper version

Filed at the King Fahd National Library No. 8736/1439
and the date of 17/09/1439 AH
International serial number of periodicals (ISSN) 7898-
1658

Online version

Filed at the King Fahd National Library No.
8738/1439 and the date of 17/09/1439 AH
International Serial Number of Periodicals (ISSN)
7901-1658

the journal's website

<http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html>

The papers are sent with the name of the Editor -
in – Chief of the Journal to this E-mail address
Es.journalils@iu.edu.sa

(The views expressed in the published papers reflect
the views of the researchers only, and do not
necessarily reflect the opinion of the journal)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

Islamic University Journal

of Islamic Legal Sciences

Issue: 194 Volume 1 Year: 54 September 2020